

برنامج المواصفات الغذائية المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية

هيئة الدستور الغذائي

الدورة الثامنة والأربعون

المقر الرئيسي لمنظمة الأغذية والزراعة، روما، إيطاليا

14-10 نوفمبر/تشرين الثاني 2025

تقرير الدورة الثامنة والثمانين للجنة التنفيذية لهيئة الدستور الغذائي

المقر الرئيسي لمنظمة الأغذية والزراعة، روما، إيطاليا

18-14 يوليو/تموز 2025

بيان المحتويات

الفقرات

2-1	المقدمة
5-3	البند 1 من جدول الأعمال اعتماد جدول الأعمال
62-6	البند 2 من جدول الأعمال الاستعراض التقييمي
13-11	لجنة تنسيق الدستور الغذائي في أفريقيا المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية
22-14	لجنة الدستور الغذائي المعنية بالفاكهة والخضر الطازجة
26-23	لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية
29-27	لجنة الدستور الغذائي المعنية بالحبوب والبقول والحبوب البقولية
38-30	لجنة الدستور الغذائي المعنية بأساليب التحليل وأخذ العينات
52-39	اقتراحات العمل الجديدة
62-53	لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة
82-63	البند 3 من جدول الأعمال الخطة الاستراتيجية للدستور الغذائي للفترة 2026-2031: إطار الرصد المقترح
87-83	البند 4 من جدول الأعمال إدارة عمل الدستور الغذائي - الصعوبات والحلول الممكنة لتحسين إصدار النسخ المترجمة من وثائق العمل للجان الدستور الغذائي في الوقت المناسب
92-88	البند 5 من جدول الأعمال الطلبات المقدمة من المنظمات الدولية غير الحكومية للحصول على صفة مراقب في الدستور الغذائي
108-93	البند 6 من جدول الأعمال ما يستجد من أعمال

الصفحات

35-30	المرفق الأول: قائمة المشاركين
40-36	المرفق الثاني: الخطة الاستراتيجية للدستور الغذائي للفترة 2026-2031: إطار الرصد

المقدمة

- 1- عقدت اللجنة التنفيذية لهيئة الدستور الغذائي (اللجنة التنفيذية) دورتها الثامنة والثمانين في المقر الرئيسي لمنظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة (المنظمة)، في روما، إيطاليا، خلال الفترة من 14 إلى 18 يوليو/تموز 2025.
- 2- وافتتح الاجتماع الدكتور Allan Azegele (كينيا) رئيس هيئة الدستور الغذائي (الهيئة). ورحب كلٌّ من السيد Godfrey Magwenzi، نائب المدير العام للمنظمة؛ والدكتور Jeremy Farrar، المدير العام المساعد لإدارة تعزيز الصحة، قسم الوقاية من الأمراض ومكافحتها في منظمة الصحة العالمية، بالمشاركين نيابة عن المنظمين. ورحبت أيضًا بالمشاركين الدكتورة Sarah Cahill، أمينة الدستور الغذائي.

اعتماد جدول الأعمال (البند 1 من جدول الأعمال)¹

- 3- اعتمدت اللجنة التنفيذية في دورتها الثامنة والثمانين جدول الأعمال مع إدخال الإضافات التالية عليه.
- 4- ووافقت اللجنة التنفيذية في دورتها الثامنة والثمانين على مناقشة نتائج الدورة الرابعة والثلاثين للجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة في ما يخص دليل إجراءات الدستور الغذائي والمسائل ذات الصلة، على نحو ما يرد في وثيقة قاعة المؤتمر CRD02، بعد تناول البند 2 من جدول الأعمال.
- 5- وفي إطار البند 6 من جدول الأعمال (ما يستجد من أعمال)، وافقت اللجنة التنفيذية في دورتها الثامنة والثمانين على النظر في ما يلي، إذا تيسر الوقت لذلك:

- (1) جدول الأعمال المقترح للدورة التاسعة والثمانين للجنة التنفيذية؛
- (2) وحالة تقرير عام 2024 للاجتماع المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية بشأن مخلفات المبيدات وإتاحة هذا التقرير؛
- (3) ومعلومات محدثة عن المسائل المالية والمتعلقة بالميزانية (وثيقتا قاعة المؤتمر CRD01 و CRD04)؛
- (4) ومعلومات محدثة عن اقتراح إعداد عمل جديد خاص بحليب النوق (وثيقة قاعة المؤتمر CRD03).

الاستعراض التقييمي (البند 2 من جدول الأعمال)²

- 6- ذكّرت أمانة الدستور الغذائي اللجنة التنفيذية في دورتها الثامنة والثمانين بالغرض من الاستعراض التقييمي على النحو المبين في دليل إجراءات هيئة الدستور الغذائي.
- 7- وناقشت اللجنة التنفيذية في دورتها الثامنة والثمانين البنود لكي تنظر فيها اللجنة، باستثناء اقتراحات العمل الجديدة التي تم النظر فيها معًا، وقدمت التعليقات والتوصيات التالية.

¹ الوثيقة CX/EXEC 25/88/1.

² الوثيقة CX/EXEC 25/88/2.

التعليقات العامة

- 8- ردًا على القلق بشأن التأخر في إصدار الدعوات لحضور اجتماعات اللجان، أقرت أمانة الدستور الغذائي بأن التأخير ينبع عادةً من التغييرات المتعلقة باستضافة الاجتماعات أو نسقتها. وبالنسبة إلى الدورات التي تشترك في استضافتها بلدان لم يسبق لها استضافة اجتماعات الدستور الغذائي، ولجان التنسيق المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية التي تتناوب على استضافة الاجتماعات، يجب الاتفاق على الجوانب الإدارية والمتعلقة بشؤون المراسم بين المنظمة والبلدان المضيفة قبل إصدار الدعوات. وهذا يتطلب موافقات على مستويات رفيعة من كلا الطرفين. وفي حين أن أمانة الدستور الغذائي نصحت بوضع جدول زمني مدته سنتان للتحضير للاجتماعات التي يشارك طرفان في استضافتها، قد لا يتم اتباع ذلك دائماً أو قد لا يكون ممكناً، مما يؤدي إلى التأخر في إصدار الدعوات على الرغم من كل الجهود المبذولة.
- 9- واقترح أحد الأعضاء اختصار وثيقة الاستعراض التقييمي وزيادة تركيزها بحيث لا تدرج فيها إلا المعلومات المتصلة بمهمة اللجنة التنفيذية وتتاح روابط متشعبة إلى اقتراحات العمل الجديدة، على وجه الخصوص، لتحسين قابلية القراءة. وأكدت أمانة الدستور الغذائي أنها تعيد النظر بالفعل في شكل وثائق الاستعراض التقييمي ومحتواها أيضاً لتقصيرها وخفض تكاليف ترجمتها وهي ستأخذ تعليقات الأعضاء في الاعتبار عند وضع هيكل منقح للاستعراض التقييمي الذي سيتم إعداده للدورة التاسعة والثمانين للجنة التنفيذية.
- 10- وإذا أشار أحد الأعضاء إلى أنه، بالنسبة إلى الاستعراض التقييمي الخاص باللجان التي اجتمعت خلال النصف الثاني من دورة اجتماعات الهيئة، كانت الردود على التعاميم التي صدرت قبل موعد انعقاد دورة الهيئة متاحة، على عكس الردود بالنسبة إلى اللجان التي عقدت اجتماعاتها خلال النصف الأول. واعتُبر أنّ هذا من شأنه أن يُحدث اختلالاً في نتائج الاستعراض التقييمي، واقترح العضو تعديل المهل الزمنية للرد على التعاميم بالنسبة إلى عمل اللجان التي تعقد اجتماعاتها خلال النصف الأول من دورة اجتماعات الهيئة وفقاً لذلك. وأوضحت أمانة الدستور الغذائي أنه في حين أن الاستعراض التقييمي قيم بشكل مستقل الاستعداد من الناحية الإجرائية لكي تنظر فيه الهيئة، أتاحت الردود على التعاميم آراء الأعضاء بشأن الجوانب التقنية والاستعداد لاعتماده، وعليه، لم تكن هناك أي حاجة إلى تعديل الموعد النهائي للتعاميم.

لجنة تنسيق الدستور الغذائي في أفريقيا المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية³

- 11- أشار أحد الأعضاء إلى أنّ لجنة تنسيق الدستور الغذائي في أفريقيا وافقت في دورتها الخامسة والعشرين على إبلاغ الهيئة في دورتها الثامنة والأربعين برغبة لجنة التنسيق في تعديل جدول أعمال دورتها بحيث يضاف إليها "المسائل التي تعني الإقليم (أفريقيا) الناشئة عن المنظمات الإقليمية والدولية الأخرى" واقترح إضافة هذا البند أيضاً على جداول أعمال لجان التنسيق الأخرى المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية في الجولة المقبلة من اجتماعاتها بدءاً من عام 2026.
- 12- وأفادت أمانة الدستور الغذائي بأنه بإمكان اللجنة التنفيذية أن توصي الهيئة بإدراج هذا البند على جداول أعمال جميع لجان التنسيق المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية، وأن الموضوع وثيق الصلة أيضاً بالخطة الاستراتيجية للدستور الغذائي للفترة 2026-2031 (الهدف 3)، التي ركزت على زيادة التنسيق مع المنظمات الدولية ذات الصلة.

³ المرفق 1 بالوثيقة CX/EXEC 25/88/2.

الخلاصة

- 13- وافقت اللجنة التنفيذية في دورتها الثامنة والثمانين على توصية الهيئة في دورتها الثامنة والأربعين بتعديل جداول أعمال لجان التنسيق المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية بحيث يضاف إليها "المسائل التي تهم الإقليم الناشئة عن المنظمات الإقليمية والدولية الأخرى".

لجنة الدستور الغذائي المعنية بالفاكهة والخضر الطازجة⁴

الاعتماد النهائي:

- 14- أوصت اللجنة التنفيذية في دورتها الثامنة والثمانين الهيئة في دورتها الثامنة والأربعين باعتماد المواصفة الخاصة بالتمور الطازجة عند الخطوة 8.
- 15- وإذ أشارت اللجنة التنفيذية في دورتها الثامنة والثمانين إلى أنه لم يتم بعد استيفاء شروط المصادقة على الأحكام الخاصة بالتوسيم الغذائي، قرّرت تعليق رفع أي توصية إلى الهيئة بشأن اعتماد المواصفة الخاصة بأوراق الكاري الطازج ريثما يتم استيفاء شروط المصادقة عليها من جانب لجنة الدستور الغذائي المعنية بتوسيم الأغذية بالنسبة إلى الأحكام الخاصة بتوسيم الأغذية.

المناقشة

المسائل المتعلقة بالمواصفة الخاصة بالتمور الطازجة والمواصفة الخاصة بالتمور المجففة

- 16- أشارت أمانة الدستور الغذائي إلى أنّ اعتماد المواصفة الخاصة بالتمور الطازجة سوف يؤدي إلى وجود مواصفتين منفصلتين ضمن الدستور الغذائي بشأن التمور، أي واحدة بشأن "التمور الطازجة" أعدتها لجنة الدستور الغذائي المعنية بالفاكهة والخضر الطازجة وأخرى بشأن "التمور" أعدتها لجنة الدستور الغذائي المعنية بالفاكهة والخضر المصنعة (الملحق بـ المواصفة العامة بشأن الفاكهة المجففة (CX 360-2020))، وأن رصد تطبيقهما أمر بالغ الأهمية لضمان الاتساق عند التنفيذ ومعالجة أي صعوبات ذات صلة.
- 17- وأشار أحد الأعضاء إلى أن لجنة الدستور الغذائي المعنية بالفاكهة والخضر الطازجة نجحت في دورتها الثالثة والعشرين في وضع اللمسات الأخيرة على مواصفة التمور الطازجة وأنه قد تمت مناقشة القضايا المتعلقة بتنفيذ مواصفات مختلفة خاصة بالتمور الطازجة والمجففة، مشيراً إلى أن أحكام التوسيم الحالية تسمح بالتمييز بين المواصفتين بشكل واضح. وشدد عضو آخر على أن مشروع المواصفة يعكس التعاون الناجح وتوافق الآراء الذي تم التوصل إليه في الدورة الثالثة والعشرين للجنة الدستور الغذائي المعنية بالفاكهة والخضر الطازجة، مشدداً على أن الإقليم الذي ينتمي إليه هو أكبر مصدر للتمور الطازجة وأن اعتمادها عند الخطوة 8 سيدعم تجارة المنتج.

⁴ المرفق 3 بالوثيقة CX/EXEC 25/88/2.

اعتبارات منبثقة عن لجنة الدستور الغذائي المعنية بالفاكهة والخضر الطازجة ولجنة الدستور الغذائية المعنية بالفاكهة والخضر المصنعة

- 18- ذكّر أحد الأعضاء بالتحديات التي تواجه وضع مواصفة للتمور الطازجة بعدما قامت لجنة الدستور الغذائي المعنية بالفاكهة والخضر المصنعة بوضع مواصفة للتمور المجففة وبالإشارة إلى أنه لم يتم التوصل إلى نصاب قانوني في دورتها الثالثة والعشرين، وهي مسألة شهدتها أيضًا لجنة الدستور الغذائي المعنية بالفاكهة والخضر المصنعة قبل إرجاء عملها، اقترح النظر في إمكانية دمج اللجنتين ضمن لجنة واحدة مسؤولة عن الفواكه والخضروات الطازجة والمصنعة على حدٍ سواء، وبالتالي تغطية سلسلة القيمة الكاملة لهذه السلع. وأشار إلى أن ذلك يمكن أن ييسر توحيد العمل ذي الصلة (مثل المواصفات لأنواع الطازجة والأشكال المجهزة لسلعة ما) وأن يساعد في التصدي لتحديات انخفاض المشاركة وأن يدعم استدامة عبء العمل بقدر أكبر.
- 19- وفي حين رأى بعض الأعضاء أن هذه الفكرة مثيرة للاهتمام لتعزيز التنسيق وتحسين الكفاءة، أعرب آخرون عن قلقهم إزاء التداعيات العملية للاقتراح بسبب الأطر التنظيمية المتميزة ونظم الإنتاج للمنتجات الطازجة والمجهزة، فضلًا عن الاختلافات في الخبرات التقنية اللازمة لوضع المواصفات في هذين المجالين. ورأى هؤلاء أنه من الضروري إجراء مزيد من التحليل والمناقشات المتعمقة مع الأمانات المضيفة قبل النظر في أي تغييرات هيكلية.
- 20- وأحاطت اللجنة التنفيذية في دورتها الثامنة والثمانين علمًا بفكرة دمج اللجنتين وأقرّت بما لذلك من قدرة على تعزيز الكفاءة ولكنها وافقت على أنّ اللجنة التنفيذية في دورتها الثامنة والثمانين ليست في موضع يحولها النظر في هذه المسألة بمزيد من التفصيل في الوقت الراهن.

آلية الإرشاد لتشجيع تولي أدوار قيادية في مجموعات عمل اللجنة

- 21- أشارت اللجنة التنفيذية في دورتها الثامنة والثمانين إلى طلب لجنة الدستور الغذائي المعنية بالفاكهة والخضر الطازجة بأن تنظر الهيئة في إمكانية إعداد آلية إرشاد قابلة للتطبيق لمساعدة الأعضاء الذين كانوا أقلّ نشاطًا على تولي أدوار قيادية في مجموعات عمل اللجنة. وفي حين تم الاعتراف بأهمية برامج الإرشاد والتوأمة، وكانت هناك أمثلة جيدة على نهج ناجحة في إطار حساب أمانة الدستور الغذائي والمنظمة الدولية للتوحيد القياسي (ISO)، فإنّ هذا يُعدّ شكلاً من أشكال بناء القدرات ولا يندرج ضمن نطاق ولاية الهيئة. واعتُبر بدلاً من ذلك أنّ منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية هما بالأحرى في وضع أفضل لمعالجة هذه المسألة، رهناً بتوافر الموارد. وأبلغت أمانة الدستور الغذائي اللجنة التنفيذية في دورتها الثامنة والثمانين بتوفر بعض الموارد لدعم مشاركة الأعضاء، على غرار دليل مجموعات العمل الإلكترونية في الدستور الغذائي الذي صدر حديثًا.⁵

الخلاصة

22- أشارت اللجنة التنفيذية في دورتها الثامنة والثمانين إلى أهمية وجود آلية إرشاد قابلة للتطبيق، لكنها اعتبرت أن المسؤولية عن ذلك تتخطى الهيئة وشجعت على النظر في ذلك في إطار حساب أمانة الدستور الغذائي أو برامج أخرى لمنظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية، رهناً بتوافر الموارد.

لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية⁶

الاعتماد

- 23- أوصت اللجنة التنفيذية في دورتها الثامنة والثمانين بأن تعتمد الهيئة في دورتها الثامنة والأربعين ما يلي:
- مشروع المواصفات لتحديد هوية المواد المضافة إلى الأغذية ودرجة نقاوتها لإدراجها على قائمة مواصفات الدستور الغذائي للمواد المضافة إلى الأغذية (CXA 6-2024) عند الخطوتين 8/5؛
 - ومشروع تنقيح أسماء الفئات والنظام الدولي لترقيم المواد المضافة إلى الأغذية (CXG 36-1989) عند الخطوتين 8/5؛
 - ومشروع الأحكام الخاصة بالمواد المضافة إلى الأغذية ضمن المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية (CXS 192-1995) وعمليات تنقيح الأحكام المعتمدة؛
 - وتنقيح الأحكام المتعلقة بالمواد المضافة إلى الأغذية في المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية في ما يتعلق بمواءمة خمس مواصفات للجنة تنسيق الدستور الغذائي في آسيا المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية، وثلاث مواصفات للجنة تنسيق الدستور الغذائي في الشرق الأدنى المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية، وثمانية مواصفات للجنة المعنية بالتوابل وأعشاب الطهي، ومواصفة واحدة للجنة المعنية بالدهون والزيوت، ومواصفة واحدة للجنة المعنية بالحبوب والبقول والحبوب البقولية؛
 - وتنقيح الإحالة إلى المواصفات السلعية في المواد المضافة إلى الأغذية ضمن الجدول 3 من المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية بالنسبة إلى فئة الأغذية 12-2-1 "الأعشاب والتوابل (التوابل فقط)؛"
 - وتنقيح الأقسام الخاصة بالمواد المضافة إلى الأغذية في ثلاث مواصفات للجنة تنسيق الدستور الغذائي في آسيا، وثلاث مواصفات للجنة تنسيق الدستور الغذائي في الشرق الأدنى، وثمانية مواصفات للجنة المعنية بالتوابل وأعشاب الطهي، والمواصفة الخاصة بالأرز (CXS 198-1995)؛
 - وتنقيح الأحكام الخاصة بالمواد المضافة إلى الأغذية في المواصفات الثلاث التالية: (1) المواصفة الخاصة بالخيار المخمل (مخللات الخيار) (CXS 115-1981)؛ (2) والمواصفة الخاصة بالفاكهة المنواة المعلبة (-) (CXS 242-2003)؛ (3) والمواصفة الخاصة بالمربيات والهلاميات والمربلات (CXS 296-2009)؛
 - وتعديل المواصفة الخاصة بملح الطعام (CXS 150-1985).

⁶ المرفق 1 بالوثيقة CX/EXEC 25/88/2 Add.1.

الإلغاء

24- أوصت اللجنة التنفيذية في دورتها الثامنة والثمانين بأن تُلغى الهيئة في دورتها الثامنة والأربعين بعض الأحكام المحددة للمواد المضافة إلى الأغذية الواردة في الموصوفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية (CXS 192-1995).

وقف العمل

25- أوصت اللجنة التنفيذية في دورتها الثامنة والثمانين بأن توقف الهيئة في دورتها الثامنة والأربعين العمل على الأحكام المحددة للمواد المضافة إلى الأغذية في الموصوفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية (CXS 192-1995).

المسائل الأخرى

26- أشارت اللجنة التنفيذية في دورتها الثامنة والثمانين إلى أنّ لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية قامت في دورتها الخامسة والخمسين بتنقيح الأحكام الخاصة بالمواد المضافة إلى الأغذية في الموصوفة الإقليمية الخاصة بثمره كاستيلا لولو "Castilla lulo" (النارنجيلا "naranja") (أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي)، وإذ ذكرت بأنّ الأحكام الخاصة بتوسيم الأغذية الواردة فيها قد أقرتها بالفعل اللجنة المعنية بتوسيم الأغذية في دورتها الثامنة والأربعين، أكدت أنّ عملية المصادقة قد اكتملت. وعليه، أوصت اللجنة التنفيذية في دورتها الثامنة والثمانين الهيئة في دورتها الثامنة والأربعين باعتماد الموصوفة الإقليمية الخاصة بثمره كاستيلا لولو "Castilla lulo" (النارنجيلا "naranja") (أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي) مع الأحكام المنقحة للمواد المضافة إلى الأغذية على نحو ما أقرتها اللجنة المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية.

لجنة الدستور الغذائي المعنية بالحبوب والبقول والحبوب البقولية⁷

الرصد

- 27- أشارت اللجنة التنفيذية في دورتها الثامنة والثمانين إلى ما يلي:
- العمل الجاري لوضع موصوفة جماعية لحبوب الدخن الكاملة؛
 - وستتناول اللجنة المعنية بالحبوب والبقول والحبوب البقولية في دورتها الثانية عشرة القضايا التي لا تزال عالقة والمتصلة بأساليب التحليل والأحكام الخاصة بالتوسيم بالنسبة إلى الحاويات غير المخصصة للبيع بالتجزئة في موصوفات الحبوب والبقول والحبوب البقولية؛
 - والاهتمام الذي عبّرت عنه اللجنة المعنية بالحبوب والبقول والحبوب البقولية للاضطلاع بمزيد من العمل ضمن نطاق اختصاصاتها وأوصت بأن تنظر الهيئة في ما إذا كان يتعين على اللجنة الاضطلاع بهذا العمل.

⁷ المرفق 2 بالوثيقة CX/EXEC 25/88/2 Add.1.

المناقشة

- 28- أبدى أحد الأعضاء تقديره للعمل الفعّال والناجح الذي قامت به الدورة الحادية عشرة للجنة المعنية بالحبوب والبقول والحبوب البقولية ضمن فترة ثلاثة أسابيع. وأشار أيضًا إلى أنّ الخطوط التوجيهية للجان التي تعمل بالمراسلة، بصيغتها المحدثة من جانب لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة، سوف تعاون اللجنة المعنية بالحبوب والبقول والحبوب البقولية لإعداد جدول أعمال مركز وتيسير عملها في المستقبل.
- 29- وقد شدّدت أمانة الدستور الغذائي على أهمية تحديد اختصاصات اللجان التي تعمل بالمراسلة بشكل واضح من أجل تيسير إعداد جداول أعمالها والنظر على النحو الملائم في المسائل الأخرى التي قد تنشأ خلال الدورة. وأبرزت الأمانة أيضًا أهمية توخي الوضوح لدى النظر في اقتراحات العمل الجديد في إطار تلك اللجان، مشيرةً إلى أنّ البتّ في أي عمل مستقبلي للجنة المعنية بالحبوب والبقول والحبوب البقولية يعود إلى هيئة الدستور الغذائي.

لجنة الدستور الغذائي المعنية بأساليب التحليل وأخذ العينات⁸

الاعتماد

- 30- أوصت اللجنة التنفيذية في دورتها الثامنة والثمانين بأن تقوم الهيئة في دورتها الثامنة والأربعين بما يلي:
- اعتماد أساليب التحليل/معايير الأداء/خطة أخذ العينات للأحكام الواردة في مواصفات الدستور الغذائي من أساليب التحليل وأخذ العينات الموصى بها (CXS 234-1999)؛
 - وإذ تطلب من لجنة الدستور الغذائي المعنية بأساليب التحليل وأخذ العينات (اللجنة) المضي قدمًا بحذر عند النظر في تواجد الأسلوب من النوع الأول والأسلوب من النوع الرابع بحيث ينبغي تطبيق هذا النهج بشكل استثنائي وألا يصبح قاعدة؛
 - واعتماد إدراج "عوامل تحويل النيتروجين إلى بروتين" (Nx) كملحق بأساليب التحليل وأخذ العينات الموصى بها (CXS 234-1999) مع الإشارة إلى ملاحظة وجود أوجه عدم اتساق في ما يتعلق بعوامل تحويل النيتروجين إلى بروتين لمنتجات الصويا وإلى أنه سيتم استعراض ذلك في المستقبل.

الإلغاء

- 31- أوصت اللجنة التنفيذية في دورتها الثامنة والثمانين بأن تقوم الهيئة في دورتها الثامنة والأربعين بإلغاء أساليب محددة للتحليل في ما يتعلق بالأحكام الواردة في مواصفة الدستور الغذائي وفقًا لأساليب التحليل وأخذ العينات الموصى بها (CXS 234-1999).

⁸ المرفق 1 بالوثيقة CX/EXEC 25/88/2 Add.2.

المناقشة

تواجد أسلوب من النوع الأول مع أسلوب من النوع الرابع لنفس الحكم

- 32- أشار الأعضاء إلى أن اللجنة قد طرحت أسلوبًا لتحديد الرطوبة في مسحوق مصّل اللبن باعتباره أسلوبًا من النوع الرابع في حين أن أسلوبًا من النوع الأول موجود بالفعل في أساليب التحليل وأخذ العينات الموصى بها (CXS 234-1999). وتم الإقرار بأن (أ) اللجنة قد أخذت في الاعتبار توجيهاتها الشاملة لعملية تقديم الأساليب والنظر فيها والمصادقة عليها لإدراجها في المواصفة CXS 234، مما سمح بإدراج أسلوب من النوع الرابع كبديل لأسلوب من النوع الأول في ظل ظروف استثنائية وإذا كان هناك ما يبرر ذلك تمامًا؛ (ب) وبأن دليل إجراءات هيئة الدستور الغذائي ينص، في إطار المعايير العامة لاختيار أساليب التحليل، على أنه ينبغي اختيار الأساليب على أساس التطبيق العملي، وينبغي إعطاء الأفضلية للأساليب التي يمكن تطبيقها للاستخدام الروتيني. ومن ثم، يلزم إيجاد توازن بين الموثوقية وإمكانية الوصول. ولكن تم التساؤل عما إذا كانت الحاشية المرفقة بالأسلوب (الحكم) تتماشى مع ما تعتبره التوجيهات ظرفًا مناسبًا واستثنائيًا لتواجد أسلوب من النوع الرابع مع أسلوب من النوع الأول.
- 33- ولذلك، طلب هؤلاء الأعضاء أن تشجع اللجنة التنفيذية لجنة الدستور الغذائي المعنية بأساليب التحليل وأخذ العينات على القيام بعملها مسترشدة بروح التوجيهات القائمة، بما يكفل أن يكون أي انحراف استثنائي مبررًا بما فيه الكفاية من الناحية التقنية، وألا تصبح هذه الاستثناءات هي القاعدة.
- 34- وأشار أحد الأعضاء إلى أن أسلوب النوع الرابع قد نوقش بإسهاب في اللجنة واستوفى متطلبات التجارة، وقد أشير على وجه التحديد إلى الأسلوب الذي يتعين استخدامه في الحاشية ذات الصلة بالأسلوب في حالة نشوب نزاع. وأشار هذا العضو إلى أن الدستور الغذائي لم يكن يسعى إلى إقرار أفضل الأساليب الممكنة، وإنما إلى تحديد الحد الأدنى من المتطلبات، ولذلك، أيدّ التوصية بأن تعتمد الهيئة الأسلوب من النوع الرابع لتحديد الرطوبة في مسحوق مصّل اللبن.
- 35- وتأييدًا لهذه المداخلة، سلّط عضو آخر الضوء على أن لجنة الدستور الغذائي المعنية بأساليب التحليل وأخذ العينات قد أدركت أوجه القصور التي يعاني منها بعض الأقاليم، مثلًا اقتناء معدات باهظة الثمن، أو استخدام الأساليب التجارية. وأقرّ هذا العضو بأنه في حين أنه من الصحيح أن الحاشية ذات الصلة بالأسلوب قد أُدرجت بقصد مساعدة البلدان التي لا يمكنها الامتثال للأسلوب من النوع الأول، فإنه من المهم ألا تصبح المصطلحات غير الموضوعية مثل "استثنائي" ممارسة شائعة، لأنها يمكن أن تقوض عملية التنسيق.
- 36- وقد أوضحت أمانة الدستور الغذائي أن القرار لم يُتخذ بسهولة في لجنة الدستور الغذائي المعنية بأساليب التحليل وأخذ العينات، وأنه استند إلى دراسة متأنية للبيانات المقدمة، وأنه من المسلّم به أن تكون المصادقة عليه على أساس استثنائي وفقًا للتوجيهات الشاملة لعملية تقديم الأساليب والنظر فيها والمصادقة عليها لإدراجها في المواصفة CXS 234. وأوضحت أمانة الدستور الغذائي كذلك أن الأسلوب من النوع الرابع قد سبق إقراره واعتماده لمساحيق الحليب الأخرى على الرغم من وجود أسلوب النوع الأول في أساليب التحليل والعينات الموصى بها (CXS 234-1999)، وأنه في هذه الحالة، تم توسيع نطاق أسلوب النوع الرابع ليشمل مسحوق مصّل اللبن بشكل استثنائي.

الرصد

37- أشارت اللجنة التنفيذية في دورتها الثامنة والثمانين إلى التحديات التي تواجه اللجنة في معالجة القضايا المتعلقة بلجان و/أو فرق مهام الدستور الغذائي التي تم إرجاؤها إلى أجل غير مسمى أو حلّها أو إلغاؤها أو كانت تعمل عن طريق المراسلة.

الخلاصة

38- وإنّ اللجنة التنفيذية في دورتها الثامنة والثمانين:

- (1) أقرّت بأن الحالة المشار إليها في الفقرة 37 لا تقتصر على لجنة الدستور الغذائي المعنية بأساليب التحليل وأخذ العينات، وإنما ربما أيضًا على لجان المواضيع العامة الأخرى (مثل لجنة الدستور الغذائي المعنية بتوسيم الأغذية)؛
- (2) ورأت أنه ينبغي للهيئة على المدى القصير، إذا كانت اللجنة المعنية تعمل عن طريق المراسلة، أن تطلب من تلك اللجنة النظر في أي أسئلة ترد من لجنة الدستور الغذائي المعنية بأساليب التحليل وأخذ العينات بشأن المواصفات الحالية أو من لجان مواضيع عامة أخرى إذا دعت الحاجة إلى ذلك؛
- (3) وأشارت إلى أن الخيار الوارد في النقطة (2) لن يشمل سوى بعض الأسئلة المحتملة التي ترد من لجنة الدستور الغذائي المعنية بأساليب التحليل وأخذ العينات أو غيرها من لجان المواضيع العامة؛
- (4) وطلبت إلى أمانة الدستور الغذائي النظر في السبل الممكنة الأخرى للمضي قدمًا، مثل عقد مشاورات مع منظمة الأغذية والزراعة أو فرق الخبراء أو ما شابه ذلك، وهو ما من شأنه أن يوفر وسيلة لمعالجة أي أسئلة محتملة ترد من لجنة الدستور الغذائي المعنية بأساليب التحليل وأخذ العينات ذات صلة بالمواصفات القائمة، بغض النظر عن حالة اللجنة التي وضعت المواصفة؛
- (5) وأشارت إلى أن لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة في دورتها المقبلة (الدورة الخامسة والثلاثون) ستواصل مناقشة كيفية إجراء استعراض في لاقتراحات العمل الجديدة التي قد لا تكون هناك لجنة قائمة أو نشطة معينة بها، وأنه يمكن النظر أيضًا في هذه المسائل كجزء من ذلك الاستعراض.

اقتراحات العمل الجديدة⁹

39- أوضحت أمانة الدستور الغذائي أن اقتراحات العمل الجديدة التي تقدّمت بها لجان الدستور الغذائي النشطة، التي اجتمعت بين 1 يناير/كانون الثاني و15 يونيو/حزيران 2025، لكي توافق عليها الهيئة في دورتها الثامنة والأربعين، قد تم تجميعها في جدول واحد بهدف دعم اللجنة التنفيذية في الوفاء بولايتها المتمثلة في مساعدة الهيئة على إدارة العمل المتعلق بوضع المواصفات. وأشارت أمانة الدستور الغذائي كذلك إلى أنّ نسخة محدّثة ستُعرض على اللجنة التنفيذية في دورتها التاسعة والثمانين.

40- وأعربت اللجنة التنفيذية في دورتها الثامنة والثمانين عن تقديرها للجهود التي تبذلها أمانة الدستور الغذائي لتقديم اقتراحات عمل جديدة بطريقة شاملة، وطلبت من الأمانة مواصلة البحث عن سبل كفيلة بتحسين عرضها.

⁹ الوثيقة CX/EXEC 25/88/2 Add.3.

41- وسلط أحد الأعضاء الضوء على أهمية ضمان التقيّد بمعايير تحديد أولويات العمل وتشجيع وضع مواصفات جماعية. وأشار هذا العضو إلى أن المعلومات المقدّمة في مختلف اقتراحات العمل الجديدة ذات الصلة بهذه المعايير ليست متنسقة دائماً. وأبلغت أمانة الدستور الغذائي اللجنة التنفيذية في دورتها الثامنة والثمانين بالعمل الجاري بشأن إعداد توجيهات عملية لوضع اقتراحات عمل جديدة، الأمر الذي قد يعزّز تقديم معلومات أكثر اتساقاً.

اقتراح من لجنة تنسيق الدستور الغذائي في أفريقيا

- 42- ذكر أحد الأعضاء بالمناقشات التي جرت في الدورة السابعة والثمانين للجنة التنفيذية والتي أيدت اعتماد نهج أفقي لوضع مواصفات سلعية، وأشار إلى أن اقتراح عمل جديد بشأن مواصفة للأسماك المجففة، المملحة وغير المملحة، المشوية أو المسلوقة قد لا يتوافق تماماً مع توصيات اللجنة التنفيذية في دورتها السابعة والثمانين. وأشار العضو إلى أنه قد تنشأ تحديات في حال طرح اقتراح عمل جديد لاحق لتحويل المواصفة الإقليمية الناتجة إلى مواصفة عالمية.
- 43- وأشار إلى أن لجنة تنسيق الدستور الغذائي في أفريقيا في دورتها الخامسة والعشرين قد أجرت مناقشات مستفيضة بشأن هذا الموضوع، وأنه لا توجد أي مواصفة للدستور الغذائي تشمل المنتجات المحددة قيد النظر، أي "الأسماك المجففة، المملحة وغير المملحة، المشوية أو المسلوقة"، وأن المواصفة تسعى إلى دعم التجارة البينية الأفريقية فحسب.
- 44- واقترح إبقاء لجنة الدستور الغذائي المعنية بالأسماك والمنتجات السمكية على اطلاع على هذا العمل والبحث عن فرص للاستفادة من خبراتها.

اقتراحات من لجنة تنسيق الدستور الغذائي في أمريكا الشمالية وجنوب غرب المحيط الهادئ المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية

- 45- أشارت اللجنة التنفيذية في دورتها الثامنة والثمانين إلى أنه على الرغم من أن لجنة تنسيق الدستور الغذائي في أمريكا الشمالية وجنوب غرب المحيط الهادئ في دورتها السابعة عشرة تقدّمت باقتراحي عمل جديدين للموافقة عليهما، لا تزال هناك مهام عالقة بشأن المواصفتين الإقليميتين القائمتين يتعيّن القيام بها، وإلى إن العمل الجديد ينبغي ألا يؤدي إلى تأخير إنجاز هاتين المهمتين، وهو ما من شأنه ضمان اكتمال المواصفتين القائمتين تماماً.
- 46- وأعرب عن رأي مفاده أنه ينبغي إبلاغ لجنة الدستور الغذائي المعنية بالفاكهة والخضر الطازجة ولجنة الدستور الغذائي المعنية بالحبوب والبقول والحبوب البقولية بالأعمال الجديدة لوضع مواصفتين بشأن جوز الغاليب (galip nut) ودقيق فاكهة الخبز، على التوالي. وأشار إلى أن المواصفات ذات الصلة، ولا سيما مواصفات لجنة الدستور الغذائي المعنية بالفاكهة والخضر الطازجة، يمكن أن تدعم إعداد المواصفتين الجديدتين. وأشارت أمانة الدستور الغذائي إلى أنه يمكن ضمان الشفافية والشمول من خلال العمليات القائمة، بما في ذلك مناقشة الأعمال الجديدة والموافقة عليها داخل الهيئة، وفي حال الموافقة عليها، توجيه دعوات مجموعات العمل الإلكترونية إلى جميع الأعضاء والمراقبين، بما يشمل الأعضاء من خارج الإقليم.

اقتراحات من لجنة الدستور الغذائي المعنية بالفاكهة والخضر الطازجة

- 47- تساءل أحد الأعضاء عن الحاجة إلى وضع مواصفتين جديدتين للدستور الغذائي بشأن الكرم والبروكلي، مشيرًا إلى وجود مواصفات ومعايير دولية معمول بها، أي معيار المنظمة الدولية لتوحيد المقاييس (ISO) بشأن الكرم ومعياري (مواصفة) لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لأوروبا بشأن البروكلي، وسأل عما إذا كان ذلك يشكل ازدواجية في العمل وأفضل استخدام للموارد؛ وردًا على ذلك، أعاد أعضاء آخرون التأكيد على دور الدستور الغذائي في دعم ممارسات التجارة العادلة من خلال مواصفات معترف بها دوليًا، مع الإشارة إلى أن وجود مواصفات ومعايير دولية أخرى لا يمنع الدستور الغذائي من وضع مواصفات خاصة به، لا سيما عندما تكون هناك حاجة إلى التنسيق أو توسيع نطاق إمكانية الوصول. وأشار إلى أن المواصفة المقترحة للكرم تتعلق بالشكل الطازج الذي لا توجد بشأنه حاليًا أي مواصفة دولية أو معيار دولي. وسلط الأعضاء الضوء أيضًا على شفافية مواصفات الدستور الغذائي وتوافرها عالميًا، مشيرين إلى أنه لا يمكن الاستعاضة عنها تمامًا بمعايير المنظمة الدولية لتوحيد المقاييس التي لا يمكن للجميع الوصول إليها.
- 48- وأشارت أمانة الدستور الغذائي إلى اعتماد المواصفة الخاصة بالجذور والجزامير والبصلات المجففة أو المنزوعة الماء - الكرم (CXS 359-2024)، وشددت على أهمية ضمان التكامل مع أي عمل مستقبلي يتعلق بالكرم الطازج. وأشار إلى سوابق الدستور الغذائي، مثل وضع مواصفتين منفصلتين للثوم الطازج والمجفف، مما أظهر جدوى معالجة أشكال منتجات مختلفة ضمن الدستور الغذائي.
- 49- وفي ما يتعلق بالبروكلي، أكدت أمانة الدستور الغذائي على استمرار التنسيق مع لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لأوروبا لتعزيز الاتساق وتجنب التداخل. كما أشار إلى أن الدستور الغذائي يعمل في إطار ولاية وعضوية متميزتين؛ وفي حين يمكن الرجوع إلى معايير (مواصفات) لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لأوروبا عند الاقتضاء، فإن مواصفات الدستور الغذائي توضع بشكل مستقل استنادًا إلى احتياجات أعضاء الدستور الغذائي وقراراتهم. وأشارت الأمانة كذلك إلى أن اختصاصات لجنة الدستور الغذائي المعنية بالفاكهة والخضر الطازجة قد نُفّحت لإزالة الإشارة الصريحة إلى لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لأوروبا، مع الإقرار بأن المواءمة الكاملة ليست ممكنة دائمًا بسبب الاختلافات في النطاق والأحكام التقنية والطابع القائم على الأعضاء الذي تتسم به عملية وضع مواصفات الدستور الغذائي.

الخلاصة

- 50- أوصت اللجنة التنفيذية في دورتها الثامنة والثمانين بأن تقوم الهيئة في دورتها الثامنة والأربعين بما يلي:
- (1) الموافقة على جميع اقتراحات الأعمال الجديدة التي قدمتها اللجان النشطة في الفترة بين 1 يناير/كانون الثاني و15 يونيو/حزيران 2025، وإبلاغ اللجان ذات الصلة بهذا العمل الجديد؛
 - (2) وإقرار قائمة المواد ذات الأولوية التي اقترحتها لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية لتقييمها من جانب لجنة الخبراء المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية.

(3) ومطالبة جميع اللجان العاملة على المواصفات السلعية باتباع نهج أكثر أفقية تجاه هذه المواصفات، وضمان أن تُحدد اقتراحات العمل الجديدة بوضوح القضايا والتحديات الرئيسية التي يتعين على الدستور الغذائي معالجتها، بحيث يُمكن تحديد أنسب أنواع نصوص الدستور الغذائي والتوصية بها.

51- وأشارت اللجنة التنفيذية في دورتها الثامنة والثمانين إلى أهمية التعاون الوثيق بين لجان التنسيق المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية واللجان الأخرى ذات الصلة عند وضع مواصفات إقليمية سلعية لتجنب ازدواجية العمل وضمان الاستخدام الفعال للخبرة المتاحة.

52- وفي ما يتعلق بلجنة تنسيق الدستور الغذائي في أمريكا الشمالية وجنوب غرب المحيط الهادئ، أشارت اللجنة التنفيذية في دورتها الثامنة والثمانين إلى أنه لا يزال هناك عمل معلق بشأن المواصفتين الإقليميتين القائمتين، وحثت لجنة تنسيق الدستور الغذائي في أمريكا الشمالية وجنوب غرب المحيط الهادئ على إكمال هذا العمل.

لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة¹⁰

53- قدمت أمانة الدستور الغذائي نتائج الدورة الرابعة والثلاثين للجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة (اللجنة) في ما يتعلق *بدليل إجراءات هيئة الدستور الغذائي* والقضايا ذات الصلة لكي تُحاط اللجنة التنفيذية علمًا بها وتنظر فيها. وأشار إلى أن اللجنة اقترحت في دورتها الرابعة والثلاثين أن تقوم اللجنة التنفيذية برصد تطبيق الجزء السابع من القسم الثاني-1 من *دليل إجراءات هيئة الدستور الغذائي* (دليل لإجراءات تعديل مواصفات الدستور الغذائي والنصوص ذات الصلة ومراجعتها) في عملية الاستعراض التقييمي، وأن تطلب عند الاقتضاء إلى الهيئة إحالة المسألة مجددًا إلى اللجنة لمواصلة النظر فيها.

المناقشة

الإبلاغ عن عدم اكتمال النصاب القانوني

54- جرى التعبير عن شواغل بشأن عدم الإبلاغ الرسمي عند عدم اكتمال النصاب القانوني في لجان الدستور الغذائي، واقتُرِح أن يتم إبلاغ الهيئة باستمرار بعدم اكتمال النصاب القانوني.

55- وأوضحت أمانة الدستور الغذائي أن النصاب القانوني، الذي يعرف على أنه أغلبية أعضاء الهيئة الحاضرين في الدورة، شريطة ألا تقل هذه الأغلبية عن 20 في المائة من جميع أعضاء الهيئة، أمر محوري في عملية صنع القرار على مستوى الهيئة، ولكنه أقل تطبيقًا في الأجهزة الفرعية. فاللجان تعمل عمومًا بتوافق الآراء، ولا تحال التوصيات إلى الهيئة إلا إذا في حال التوصل إلى توافق في الآراء، وبالتالي لا يجري التحقق رسميًا من اكتمال النصاب القانوني. وقد طرح ذلك تساؤلات بشأن الآثار العملية للنصاب القانوني في الأجهزة الفرعية أو إبلاغ هذه الأخيرة عن اكتمال النصاب القانوني.

¹⁰ الوثيقة EXEC88/CRD02 (أمانة الدستور الغذائي).

- 56- وأعرب الأعضاء عن مجموعة من الآراء بما يشمل ما يلي:
- ينبغي ضمان الشفافية في ما يتعلق بالنصاب القانوني، ما يشير إلى أنه ينبغي الإبلاغ عن حالة النصاب القانوني بشكل روتيني في وثائق اللجان لغرض إحاطة الهيئة؛
 - وإن عدم اكتمال النصاب القانوني قد يعكس قضايا أوسع نطاقاً، مثل الأهمية والحواجز الاقتصادية، وأن طرق عقد الاجتماعات مثل الاجتماعات الافتراضية يمكن أن تعزز المشاركة؛
 - وقد يساهم الإبلاغ عن النصاب القانوني في فهم الاتجاهات المتعلقة بالاهتمام بمجالات عمل معينة ولكن قد تكون له أيضاً انعكاسات سلبية على عمل اللجان؛
 - وقد تكون هناك حاجة إلى مزيد من المعلومات والتحليلات بشأن هذه المسألة لتوجيه المزيد من المناقشات.
- 57- وأقرت أمانة الدستور الغذائي بأهمية النصاب القانوني، ولكنها سلّطت الضوء على ضرورة النظر في أي آثار سياسية أو قانونية، أو عواقب غير مقصودة محتملة لإضفاء الطابع الرسمي على الإبلاغ عن النصاب القانوني. وأشار أيضاً أن تقارير اللجان تتضمن أصلاً عدد الأعضاء المشاركين، مما يوفر بعض الشفافية.
- 58- وفي ضوء المناقشة، اتفق على مواصلة النظر في هذه المسألة في إطار البند 3 من جدول الأعمال "الخطة الاستراتيجية للدستور الغذائي للفترة 2026-2031: إطار الرصد المقترح" وربما إدماج النصاب القانوني ورصد المشاركة في مؤشرات الخطة الاستراتيجية، بما يسمح بالنظر في هذه المسألة بشكل استراتيجي.
- مشاركة المنظمات غير الحكومية الدولية التي تتمتع بصفة مراقب
- 59- أكدت اللجنة التنفيذية في دورتها الثامنة والثمانين مجدداً الحاجة إلى إعادة النظر في مسألة التمثيل المزدوج على نحو ما أشارت إليه لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة في دورتها الرابعة والثلاثين، وذكرت أيضاً بطلب هذه الأخيرة في دورتها الثالثة والثلاثين بأن تجمع أمانة الدستور الغذائي المعلومات والبيانات عن مشاركة المنظمات غير الحكومية التي تتمتع بصفة مراقب في الدستور الغذائي. وطلبت اللجنة التنفيذية في دورتها الثامنة والثمانين من أمانة الدستور الغذائي أيضاً تحديد العوائق التي تحول دون مشاركة المنظمات غير الحكومية التي تتمتع بصفة مراقب في الدستور الغذائي، إن وجدت، وتحليلها. وأشار إلى أنه سيتم تقديم عرض للنتائج في الدورات ذات الصلة للجنة التنفيذية ولجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة بعد الاستعراض القادم للمنظمات غير الحكومية التي تتمتع بصفة مراقب، الذي من المقرر حالياً إجراؤها في عام 2026.

الخلاصة

- 60- أحاطت اللجنة التنفيذية في دورتها الثامنة والثمانين علماً بالنتائج المتعلقة بالدورة الرابعة والثلاثين للجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة وبالتحديثات التي أدخلت على أقسام دليل إجراءات هيئة الدستور الغذائي والتي عُرضت لاعتمادها من جانب الهيئة في دورتها الثامنة والأربعين.

61- وأعربت اللجنة التنفيذية في دورتها الثامنة والثمانين عن استعدادها لرصد تنفيذ الإجراءات المنقحة لإجراء تصويبات وتعديلات وتنقيحات لمواصفات الدستور الغذائي والنصوص ذات الصلة بمجرد اعتمادها، وأحاطت علماً بطلب لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة بأن يتم لفت عنايتها إلى أي مسائل تتعلق بتطبيق الجزء السابع من القسم الثاني-1 من دليل إجراءات هيئة الدستور الغذائي (دليل لإجراءات تعديل مواصفات الدستور الغذائي والنصوص ذات الصلة ومراجعتها) عن طريق الهيئة إذا لزم الأمر.

62- وأشارت اللجنة التنفيذية في دورتها الثامنة والثمانين إلى أن أمانة الدستور الغذائي ستقدم، إلى اللجنة التنفيذية في عام 2026، استعراض المنظمات غير الحكومية التي تتمتع بصفة مراقب في الهيئة، وأكدت مجددًا الحاجة إلى أن يتم تضمين الاستعراض المزيد من النظر في شرط التمثيل المزدوج، ومعلومات وبيانات عن مشاركة المنظمات غير الحكومية، بما في ذلك المراقبون من المجتمع المدني، وتحديد العوائق التي تحول دون مشاركتها، إن وجدت، وتحليلها.

الخطة الاستراتيجية للدستور الغذائي للفترة 2026-2031: إطار الرصد المقترح (البند 3 من جدول الأعمال)¹¹

63- قدّمت أمانة الدستور الغذائي هذا البند وذكرت بأن الخطة الاستراتيجية للدستور الغذائي للفترة 2026-2031 اعتمدت خلال الدورة السابعة والأربعين للهيئة مع الإشارة إلى أن أمانة الدستور الغذائي ستقدم إطارًا للرصد خلال الدورة الثامنة والثمانين للجنة التنفيذية لاستعراضه. كما أشارت أمانة الدستور الغذائي إلى أن إطار الرصد المقترح سعى إلى عرض طريقة فعالة لتتبع التقدم المحرز مع إحقاق التوازن بين توافر البيانات والمنهجية والموارد المطلوبة في الوقت ذاته، وتضمن مسوّغًا منطقيًا لكل مؤشر.

64- وذكر الرئيس أنه بعد انعقاد اللجنة التنفيذية في دورتها الثامنة والثمانين، سيتم التماس التعليقات من الأعضاء والمراقبين بواسطة تعميم، وأنه ستستسقى للجنة التنفيذية في دورتها التاسعة والثمانين فرصة استعراض إطار الرصد قبل إحالته إلى الدورة الثامنة والأربعين للهيئة للموافقة عليه.

المناقشة العامة

- 65- شكر الأعضاء أمانة الدستور الغذائي على عملها وأبدوا التعليقات التالية:
- يجب أن تستند عملية وضع المؤشرات إلى المبادئ الرئيسية واقترح أنّ تلك المشار إليها في وثيقة قاعة المؤتمر CRD05 كما عرضها المنسق لأمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي، قد تسهّل عمل اللجنة التنفيذية في دورتها الثامنة والثمانين. وكان هناك اتفاق عام حول جدوى هذه المبادئ وضرورة تطبيقها عند استعراض المؤشرات.
 - من شأن عنصر سردي أن يكمل مؤشرات أو نواتج معينة حيث يكون السياق الإضافي مفيدًا.

¹¹ الوثيقة CX/EXEC 25/88/3، ووثيقة قاعة المؤتمر EXEC88/CRD05 (المنسق لأمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي والعضو فيها، بدعم من الأرجنتين، وإكوادور، وباراغواي، والبرازيل، وبربادوس، وبليز، وبنما، وبوليفيا، وبيرو، وجامايكا، وسانت كيتس ونيفيس وسانت لوسيا، والسلفادور، وشيلي، وغواتيمالا، وكوبا، والمكسيك، وهايتي، وهندوراس).

- يجب ألا يكون تنفيذ إطار الرصد مرهقاً جداً ويجب أن يركز على مؤشرات مجدية وقابلة للقياس ترتبط ارتباطاً واضحاً بنواتج الخطة الاستراتيجية للدستور الغذائي للفترة 2031-2026 وغاياتها. وعند تعذر هذا الأمر، يمكن اقتراح سرديات مقتضبة.
- وقرت المؤشرات التي وُضعت للخطة الاستراتيجية للدستور الغذائي للفترة 2020-2025 الفرصة لإدراج بيانات خطوط الأساس المرجعية في الإطار.
- يمكن إضافة أبعاد إقليمية محددة إلى الإطار.
- كان من المهم إيجاد التوازن الصحيح بين القياسات الكمية والنوعية.
- بالنسبة إلى النواتج الجديدة، قد يكون من الصعب تحديد المؤشرات المناسبة بشكل فوري، خاصة وأنه قد تبرز الحاجة إلى إجراء مناقشات إضافية مع الأعضاء لفهم النتيجة المتوخاة. لذا، لم يكن من الضروري وضع مؤشرات لجميع النواتج.

استعراض كل ناتج من النواتج

66- الناتج 1-1: استخدام أنشطة الاستشراف واستكشاف الآفاق لدعم تحديد المسائل التي يُحتمل أن تؤثر على سلامة الأغذية وجودتها وتجارها.

- نُظر في المؤشر المقترح 1-1-1 على نحو غير كافٍ لقياس التقدم المحرز بالاستناد إلى الناتج، لأنه سعى إلى ضمان أنشطة الاستشراف واستكشاف الآفاق بحيث يسترشد بها عمل الدستور الغذائي، عوضاً عن مجرد مراعاة الاستشراف واستكشاف الآفاق.
- وأشار ممثل منظمة الصحة العالمية إلى أن أنشطة الاستشراف ليست مسؤولية الدستور الغذائي، إنما هي مسؤولية منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية. وردّ الأعضاء بأن تحقيق هذه النواتج يتوقف نوعاً ما على المدخلات الواردة من منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية، غير أنه يعكس أيضاً الإجراءات التي يجب أن تتخذها الهيئة، واقترح الأعضاء بالتالي أن يكون الهدف من ذلك تتبع التقدم على مستوى كل ناتج من النواتج.
- ومع التذكير بأن اللجنة التنفيذية كانت قد طلبت في دورتها السبعين (2015) من جميع لجان الدستور الغذائي الاستجابة للقضايا المستجدة، فإن الاقتصار على تحديد عدد لجان الدستور الغذائي التي تقوم فيها مثل هذه الآليات قد يكون من باب التكرار.
- وفي ضوء المناقشة، اتفقت اللجنة التنفيذية في دورتها الثامنة والثمانين على مراجعة المؤشر ليصبح "نسبة دورات لجان الدستور الغذائي التي استُخدمت فيها أنشطة الاستشراف واستكشاف الآفاق لتوجيه تخطيط العمل وترتيب الأولويات"، واعتُبر أن هذا الاقتراح يعكس بشكل أفضل المقصود من الناتج. وطلبت اللجنة التنفيذية في دورتها الثامنة والثمانين من أمانة الدستور الغذائي تحديد طريقة لقياس هذا المؤشر، واقترحت النظر في المعلومات الواردة من منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية وكياناتٍ أخرى، وتتبع كيفية تناول هذه المعلومات في اللجان المعنية بالمواضيع العامة وبالسلع.

67- الناتج 1-2: قيام منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية والأجهزة الاستشارية العلمية المشتركة بينهما، في المقام الأول، بتقديم المشورة العلمية التي تعالج الاحتياجات التي تحددها الهيئة وأجهزتها الفرعية، بالاسترشاد ببيانات علمية تمثيلية وبالخبرة والمنهجية الدولية المناسبة.

- اعتُبر المؤشر المقترح 1-2-1 ضيقاً جداً خاصة وأنه يركز على أربع لجان، وأشار إلى أنه لم يتم تحديد الأطر الزمنية والإشارة إليها بالضرورة في قوائم الأولويات التي اقترحتها هذه اللجان رغم أن هذه القوائم قد توفر معلومات بشأن حالة توافر البيانات أو دراستها المتوقعة من قبل منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية.
- وأشار الأعضاء إلى أهمية تحديد الاتجاهات في توفير المشورة العلمية، وتم الاتفاق على مراجعة المؤشر لقياس "الوقت اللازم للرد على طلب المشورة العلمية". واعتُبر هذا المؤشر نقطة انطلاق جيدة لتسهيل جمع البيانات بشأن توقيت توفير المشورة العلمية. وأشار إلى أن أمانة الدستور الغذائي، بالتعاون مع منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية، ستحدد وسائل التحقق.

68- الناتج 1-3: استخدام الهيئة وأجهزتها الفرعية للمشورة العلمية بما يتماشى مع مبادئ الدستور الغذائي لتحليل المخاطر.

- اعتُبر المؤشر المقترح 1-3-1 مناسباً لقياس الناتج؛ إنما اقترح أيضاً قياس عدد الموصفات التي ردتها هيئة الدستور الغذائي لاستكمالها.

69- الناتج 1-4: وضع موصفات الدستور الغذائي والنصوص ذات الصلة، واستعراضها واعتمادها في الوقت المناسب وبصورة شفافة وشاملة.

- حُذف المؤشر المقترح 1-4-1 إذ أشار الأعضاء إلى أن إجراء مناقشات حول أي من القضايا المستجدة يمكن أن يمتد على دورات عديدة لأي من لجان الدستور الغذائي قبل وضع اقتراح عمل جديد. وقد اعتُبر عدم وجود حدود زمنية بين دراسة وثائق المناقشة وتقديم اقتراحات عمل جديدة للموافقة عليها أمراً مفيداً، إذ سمح بتنقيح تلك الاقتراحات. وبالإضافة إلى ذلك، وبما أن هذا الأمر بقي خارج إجراءات الخطوات، اعتُبر أنه من غير الملائم رصد الإطار الزمني لهذه المناقشات.

- وتم استبقاء المؤشر المقترح 1-4-2 (الذي بات الآن المؤشر 1-4-1) إذ اعتُبر مناسباً لقياس التقدم بالاستناد إلى الناتج. وبما أن المؤشر السابق 1-4-1 قد حُذف، تم استبدال عبارة "القضايا المستجدة ذات الأولوية" بعبارة "العمل الجديد الموافق عليه" لأغراض الوضوح.

70- الناتج 1-2: تنقيح الممارسات المتعلقة بإدارة العمل وتعزيزها، بالاستفادة من التكنولوجيات الرقمية وغيرها من التكنولوجيات الجديدة.

- مع الإشارة إلى أهمية ضمان توافر نسخة من الموصفات في لغات متعددة، اقترح أن يقيس المؤشر 1-1-2 أيضاً الوقت اللازم لترجمة الموصفات إلى لغات العمل الخمس الأخرى. لكن نظراً إلى أنه من غير الممكن نشر جميع الموصفات باللغات الست في غضون شهر واحد بعد اعتمادها من قبل الهيئة، تم الاتفاق على أن يشير المؤشر الأصلي إلى الموصفات باللغة الإنكليزية فقط وأن يُدرج مؤشر جديد يبين "النسبة المئوية من الموصفات المترجمة إلى جميع لغات العمل في غضون سنة واحدة بعد اعتمادها من جانب الهيئة".

- وفي ما يتعلق بالمؤشر المقترح 2-1-2، جرى توضيح أنه يشير إلى وثائق "العمل" وليس إلى وثائق "الاجتماعات". وعبر الأعضاء أيضًا عن رغبتهم في الإشارة صراحةً إلى الإطار الزمني المنصوص عليه في دليل إجراءات هيئة الدستور الغذائي من أجل توزيع وثائق العمل قبل شهرين على الأقل من الاجتماع. وحذفت الإشارة إلى الأطر الزمنية الأخرى خاصة وأن هذا المؤشر لن يأخذ في الاعتبار مجموعات العمل.
- واتفق على إدراج إشارة في المؤشر المقترح 2-1-2 (الذي بات الآن المؤشر 2-1-3) إلى نشر التقارير الصادرة عن هيئات الخبراء المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية في الوقت المناسب نظرًا إلى أهمية تيسير المناقشات المستنيرة في الأجهزة الفرعية للدستور الغذائي وإعداد مواصفات الدستور الغذائي في الوقت المناسب وتوافرها. وبما أن هذه المدخلات جرى تقديمها إلى اجتماعات الدستور الغذائي، ينطبق بالتالي الشرط الإجرائي لجهة توافرها قبل شهرين على الأقل من انعقاد الاجتماع.
- وجرى حذف المؤشر المقترح 2-1-3 إذ اعتُبر متكررًا بعد التعديلات والإضافات على المؤشرات السابقة التي تناولت نشر المواصفات في الوقت المناسب، مع الإشارة إلى أن المعلومات الواردة في قواعد البيانات هي مواصفات كمية.

71- الناتج 2-2: وضع آليات للقيام بحسب الأولوية بترتيب اقتراحات وضع مواصفات جديدة أو تنقيح المواصفات القائمة والنصوص ذات الصلة.

- اتفق على إدراج مؤشر جديد 2-2-1: "نسبة لجان الدستور الغذائي التي تطبق آليات الترتيب بحسب الأولوية لتقييم اقتراحات العمل"، مع الإشارة إلى أنه لا يتعين على جميع لجان الدستور الغذائي تطبيق هكذا آليات، بما يعكس رغبةً في إدراج مؤشرات كمية قدر الإمكان. وجرى توضيح أن هذا المؤشر لن يأخذ في الاعتبار لجان التنسيق.

72- الناتج 2-3: دعم الرؤساء والمنسقين والأمانات المضيفة وجهات اتصال الدستور الغذائي والمندوبين في ما يقومون به من أدوار، وتنمية قدراتهم وتعزيزها.

- حظي المؤشران المقترحيان، 2-3-1 و 2-3-2، بالتأييد. وبالنسبة إلى المؤشر 2-3-2 (الذي بات الآن المؤشر 2-3-3)، أعرب عن شواغل بشأن الدراسات الاستقصائية المتعلقة بالرضا عن الاجتماعات وما إذا كانت أداة فعالة لقياس القدرات. ومع الإشارة إلى أن جميع الدراسات الاستقصائية ليست موضوعية، فإنها رغم ذلك توفر وسيلة لتقييم أداء من يؤدون أدوارًا قيادية في الدستور الغذائي. ونظرًا إلى استعراض الدراسات الاستقصائية عن الرضا بانتظام، يمكن إجراء تعديلات على الأسئلة المطروحة للحصول على معلومات محددة أكثر، ويمكن النظر في توقيتها لتحسين معدلات الرد لتعزيز فائدتها من وجهة نظر الرصد.
- وطُرح اقتراح للنظر في عدد الأشخاص الذين تم تدريبهم من قبل الأعضاء المستفيدين من مشاريع حساب أمانة الدستور الغذائي. وأشار إلى أن قياس ذلك قد يكون صعبًا لأن المؤشر سيتوقف على مدى توفير الأعضاء للبيانات. كما أشير إلى الوضع المالي الصعب التي يعاني منه حساب الأمانة، ما طرح مسألة استدامة مثل هذا المؤشر.

- وأشير إلى أن التركيز فقط على عدد الأشخاص الذين دربتهم أمانة الدستور الغذائي لا يعكس نطاق مبادرات تنمية القدرات. ومن ثم طرّح اقتراح لوضع مؤشر إضافي لقياس الجهود التي يبذلها الأعضاء في برامج الإرشاد أو التوأمة. وأشير إلى أن قياس ذلك قد يكون صعباً لأن المؤشر يتوقف على مدى توفير الأعضاء للبيانات. ولكن ينبغي في المستقبل البحث عن وسيلة لإبراز الجهود التي يبذلها الأعضاء لمساعدة الأعضاء الآخرين.
 - كما تم النظر في عدد الأشخاص الذين درّبهم المنسقون. وفي الوقت الذي أيد فيه البعض ذلك، أشار إلى أن لكل إقليم خصائصه، وإلى أن المنسقين لا يقدمون جميعهم تدريبات، وإلى أنه قد تكون هناك أشكال أخرى من التفاعل مع الأعضاء في مختلف الأقاليم.
 - وإبرازاً لجهود التدريب على نطاق أوسع، اتفق على إضافة مؤشر جديد 2-3-2 لقياس "عدد الأشخاص الذين شاركوا في دورة التعلم الإلكتروني للدستور الغذائي" لأن هذا المؤشر أداة فعالة لتنمية القدرات.
- 73- الناتج 2-4: تمكين أعضاء الدستور الغذائي من المشاركة بشكل فعال ومستدام في جميع مراحل عملية وضع المواصفات.
- تم الإبقاء على المؤشر المقترح 1-4-2 لأنه اعتبر من المهم قياس مشاركة الأعضاء في عملية وضع المواصفات. ولم يتم تأييد اقتراح بإضافة عدد التعليقات التي يبديها الأعضاء في مجموعات العمل الإلكترونية إلى هذا المؤشر لأن عدد التعليقات المقدمة من عضو ما قد لا يعكس قدرته على المساهمة النشطة.
 - وتم حذف المؤشر المقترح 2-4-2 لأنه اعتبر غير مناسب، ولكن استُعيض عنه بما يلي: عدد مختلف الأعضاء الذين ترأسوا أو شاركوا في رئاسة مجموعات العمل الإلكترونية خلال فترة السنتين، مع الإشارة إلى أن الهدف هو أن يتم بشكل أفضل فهم عدد الأعضاء الذين يؤدون دوراً قيادياً في عمل الدستور الغذائي.
 - وتم تنقيح المؤشر المقترح 3-4-2 لتوضيح أنه سيتولى قياس المشاركة في اجتماعات الدستور الغذائي بدلاً من التسجيل فيها. كما تم توسيع نطاق المؤشر ليشمل جميع لجان الدستور الغذائي وفرق المهام.
 - واقتُرح أن يتم، عند قياس المؤشر 3-4-2، تسليط الضوء على اللجان التي تقل نسبة الأعضاء المشاركين فيها عن 20 في المائة (أي التي لا يكتمل فيها النصاب القانوني) كوسيلة لزيادة الشفافية ومساعدة الأعضاء على تحديد مجالات العمل التي قد تكون فيها مستويات المشاركة أدنى.
 - وتم حذف المؤشر المقترح 4-4-2 لأنه اعتبر أكثر تعقيداً ويقاس جوانب تتجاوز الناتج 2-4.

74- الناتج 3-1: تحسين الفهم المتبادل لأدوار الهيئة والمنظمات الدولية المعنية في ما يتعلق بالتحديات العالمية، ودعم ذلك من خلال التشاور المستمر بين الأطراف.

- طرّح اقتراح لإدراج تقارير سرديّة فقط بالنسبة إلى جميع النواتج في إطار الغاية الاستراتيجية 3، لأن هذه النواتج كلّها نواتج جديدة ومن الصعب تحديد مؤشرات ذات جدوى في هذه المرحلة. ويمكن لإجراء مناقشات قادمة تسترشد ببعض التقارير السردية أن يؤدي إلى فهم أفضل للنتائج المنشودة وتحديد المؤشرات ذات الصلة. ورأى عدة أعضاء/بعض الأعضاء أنه ينبغي بذل الجهود لاقتراح بعض المؤشرات الكمية على الأقل لإجراء مشاورات أوسع مع الأعضاء والمراقبين. وعندما يتعذر اقتراح مؤشرات، يمكن أيضاً اقتراح مؤشرات بشأن وسائل التحقق. وسيكون ذلك متسقاً أيضاً بهدف تحديد مؤشرات للنواتج وتقليل التقارير السردية إلى أدنى حدٍ. وتقرّر محاولة

تزويد أمانة الدستور الغذائي بمؤشرات عن الأبعاد التي يمكن أن تكون مناسبة لقياس التقدم المحرز في إطار كل ناتج من نواتج الغاية الاستراتيجية 3.

- وفي ما يتعلق بالمؤشر المقترح 1-1-3، أشير أن عدد الاجتماعات التي تعقد مع المنظمات الدولية يمكن أن يكون مضللاً لأن نوعية الاجتماع مسألة هامة أيضاً. وأشير كذلك أن المؤشر مسهب أكثر من اللازم، وإلى أن الجزء الثاني من المؤشر يمكن أن يصبح مؤشراً مستقلاً للناتج 2-3. ومن ثم جرى تنقيح المؤشر 1-1-3 لتوضيح نوع الاجتماعات التي تعقد بين المنظمات الدولية وأمانة الدستور الغذائي والتي يجب إبرازها من خلال هذا المؤشر، ونقل الجزء الثاني إلى الناتج 2-3.

75- الناتج 2-3: تحديد الثغرات في النهج المتبعة لمعالجة التحديات العالمية التي يمكن أن يساهم فيها الدستور الغذائي من خلال المشاركة المحددة الأهداف مع المنظمات الدولية المعنية.

- تم اقتراح مؤشر جديد 1-2-3 يستند إلى الجزء المحذوف من المؤشر 1-1-3؛ "عدد المنظمات الدولية التي عرضت أعمالها أو قدمت إسهامات إلى لجان الدستور الغذائي (بما في ذلك تحديد الثغرات في النهج التي يمكن أن يساهم فيها الدستور الغذائي)". وتم التذكير بأن إضافة بند إلى جدول أعمال لجان التنسيق بشأن كون الأعمال ذات الصلة باللجنة التي تقوم بها المنظمات الدولية أو الإقليمية ذات الصلة يمكن أن تكون مصدراً مفيداً للبيانات (انظر الفقرة 13). وأشير إلى أنه يمكن أيضاً تحقيق ذلك من خلال أحداث جانبية أو وثائق قاعة المؤتمرات.

76- الناتج 3-3: تحديد ومراعاة مساهمة الهيئة في التحول نحو نظم غذائية مستدامة وقادرة على الصمود.

- مناقشة بشأن مؤشر محتمل لقياس: لقد أدت مناقشة مؤشر محتمل لقياس "نسبة اقتراحات الأعمال الجديدة التي تشير إلى نظم غذائية مستدامة وقادرة على الصمود" إلى استنتاج مفاده أنه من السابق لأوانه وضع مثل هذا المؤشر، بل ينبغي بالأحرى للجهود الأولية التركيز على إعداد تقرير سردي يتماشى مع النواتج التي تركز على المساهمة في الانتقال نحو نظم غذائية مستدامة وقادرة على الصمود.

77- الناتج 4-3: تشجيع مساهمات المنظمات الدولية المعنية طوال عملية وضع نصوص الدستور الغذائي.

- اعتبر المؤشر المقترح 1-4-3 مؤشراً جيداً لهذه النتيجة وتم تنقيحه ليشمل أيضاً المراقبين الذين قاموا بالرد على مجموعات العمل الإلكترونية. وأشارت أمانة الدستور الغذائي إلى أن هذا المؤشر سيتم حسابه يدوياً وقد لا يُعرض بانتظام، رهناً بالقدرات المتاحة.
- وتم الإبقاء على المؤشر 2-4-3 المقترح وتوسيع نطاقه ليشمل لجان الدستور الغذائي وفرق المهام النشطة التابعة له.
- واعتُبر مؤشر مقترح بشأن "عدد دورات الهيئة والأجهزة الفرعية التي تمت فيها الإشارة إلى إسهامات المنظمات الدولية وإدماجها في نصوص الدستور الغذائي"، على أن يقاس باستخدام الذكاء الاصطناعي، متجاوزاً للغرض القانوني من الدستور الغذائي.
- ويهدف اقتراح بديل (المؤشر 3-4-3 الجديد) وهو "عدد المواصفات التي توضع بالتعاون مع المنظمات الدولية الأخرى" إلى تحسين توضيح كيف أنه سبق للدستور الغذائي أن وضع مواصفات في الماضي بإسهامات من

منظمات أخرى للتقليل إلى أدنى حدٍ من المواصفات الدولية المتضاربة أو تجنبها أو الاستفادة من تجارب أخرى. ومع ذلك، أُشير إلى أن تلك المواصفات هي مواصفات للدستور الغذائي وليست مواصفات مشتركة. وأشير إلى الجزء الأول من القسم السابع من دليل إجراءات الدستور الغذائي (الخطوط التوجيهية المتعلقة بالتعاون بين هيئة الدستور الغذائي والمنظمات الحكومية الدولية في وضع المواصفات والنصوص ذات الصلة)، وتم إيضاح أن هذا المؤشر لن يعكس سوى هذا النوع من التعاون مع هذه المنظمات الحكومية الدولية التي تفي بالمعايير الواردة في القسم 1-7.

78- الناتج 4-1: تعزيز مكانة الدستور الغذائي والاعتراف به كجهاز دولي معني بوضع المواصفات الخاصة بالأغذية لحماية صحة المستهلكين وضمان ممارسات عادلة في تجارة الأغذية.

- تم الإبقاء على المؤشر المقترح 1-1-4.
- واقترح مؤشر مركب جديد 2-1-4 لقياس وجود الدستور الغذائي على الإنترنت من خلال تتبع إشارات وسائل التواصل الاجتماعي، والإشارات المرجعية في الوثائق العامة على الإنترنت، والوصول المقدر إلى الجمهور. وأعرب الأعضاء عن تقديرهم للغرض المنشود من هذا المؤشر، ولكن أثبتت تساؤلات بشأن كيفية قياسه. وأشير إلى أن بعض البيانات عن وجود الدستور الغذائي على شبكة الإنترنت قد جمعت بالفعل لأغراض مجلة الدستور الغذائي (Codex magazine). ومُنحت أمانة الدستور الغذائي المرونة لكي تحدد كيفية قياس هذا المؤشر.

79- الناتج 4-2: الترويج لاستخدام نصوص الدستور الغذائي في سياق النهج التكاملية مثل نهج "الصحة الواحدة".

- بالاستناد إلى المسوّغ المنطقي الذي قدمته أمانة الدستور الغذائي، اقترح مؤشر جديد 2-1-4: "عدد الإشارات المرجعية إلى الدستور الغذائي في صكوك السياسات الدولية" لفهم كيف يمكن لمواصفات الدستور الغذائي أن تكون داعمة للنهج التكاملية، ومُعبرة على روح الناتج المنفتحة على الخارج.

80- الناتج 4-3: الدعوة إلى المواءمة من خلال زيادة استخدام نصوص الدستور الغذائي في وضع النظم واللوائح الوطنية لمراقبة الأغذية.

- تم الإبقاء على المؤشر المقترح 1-3-4 وتقصير النص تيسيراً للفهم.

الخلاصة

81- أشار الرئيس إلى أن أمانة الدستور الغذائي ستقوم بتنقيح إطار الرصد، خاصةً منهجية قياس المؤشرات، بعد التعديلات التي تجريها اللجنة التنفيذية في دورتها الثامنة والثمانين، وإدراج معلومات أساسية حيثما أمكن ذلك، في الاقتراح الذي سيقدم إلى اللجنة التنفيذية في دورتها التاسعة والثمانين. وسيُعقد اجتماع لمجموعة عمل سابق للدورة التاسعة والثمانين للجنة التنفيذية (انظر الفقرة 94) من أجل مراجعة التعليقات الواردة ردًا على التعميم الذي ستصدره أمانة الدستور الغذائي، سعيًا للحصول على تعليقات بشأن المؤشرات التي اقترحتها اللجنة التنفيذية في دورتها الثامنة والثمانين.

82- إنّ اللجنة التنفيذية في دورتها الثامنة والثمانين:

- (1) وافقت على إطار الرصد المنقّح للخطّة الاستراتيجية للدستور الغذائي للفترة 2026-2031، على نحو ما هو وارد في المرفق الثاني؛

- (2) وأحاطت علمًا بأنه سيتم التماس تعليقات على النسخة المنقّحة من الأعضاء والمراقبين من خلال تعميم لكي تنظر فيها اللجنة التنفيذية في دورتها التاسعة والثمانين؛
- (3) وطلبت من أمانة الدستور الغذائي تقديم تعقيبات بشأن طرق قياس المؤشرات وتقديم نسخة محدّثة من وسائل التحقق الواردة في إطار الرصد لكي تنظر فيها اللجنة التنفيذية في دورتها التاسعة والثمانين، وإدراج خطوط أساس للمؤشرات المستخدمة بالفعل في الخطة الاستراتيجية للدستور الغذائي للفترة 2020-2025؛
- (4) وأحاطت علمًا بأنه سيتم استعراض إطار الرصد كل سنتين.

إدارة عمل الدستور الغذائي - الصعوبات والحلول الممكنة لتحسين إصدار النسخ المترجمة من وثائق العمل للجان الدستور الغذائي في الوقت المناسب (البند 4 من جدول الأعمال)¹²

83- عرضت أمانة الدستور الغذائي هذا البند، مذكّرةً بأنّ اللجنة التنفيذية كانت قد وافقت في دورتها السابعة والثمانين على تخصيص وقت في الدورة الثامنة والثمانين لمناقشة القضايا المترابطة التي تؤثر على إدارة العمل، مع التركيز بشكل خاص على الآثار المترتبة على حسن توقيت وثائق العمل وترجمتها. وجرى التشديد على أن الشواغل المتعلقة بتوقيت نصوص الدستور الغذائي، ولا سيما تلك التي تم إعدادها بلغات مختلفة، هي مسألة مطروحة منذ زمن بعيد بالنسبة إلى الدستور الغذائي. فأوضحت أمانة الدستور الغذائي أن الوثيقة تتضمن معلومات عن التكاليف المتعلقة بالترجمة الفورية والترجمة التحريرية والعوامل المختلفة التي تؤثر على هذا الأمر، وتقدم أيضًا حلولًا محتملة لكي تنظر فيها اللجنة التنفيذية في دورتها الثامنة والثمانين.

المناقشة

84- رحّب الأعضاء بالوثيقة والرؤى الثابتة التي تضمنتها في ما يتعلق بالتكاليف والتحديات المتعلقة بالترجمة الفورية والتحريرية، وأبدوا الآراء التالية:

(أ) أهمية الحفاظ على تعدد اللغات في جميع اجتماعات الدستور الغذائي، بما في ذلك خلال اعتماد التقارير، لضمان الشمول والمشاركة العادلة؛

(ب) وإمكانية اختصار طول وثائق العمل مثلًا من خلال حذف المحتوى المتكرر وزيادة استخدام الروابط التشعبية للتقارير الموجودة في وثائق الاستعراض التقييمي، واستخدام مسودات الوثائق مثل تلك التي تعدّ في إطار مجموعات العمل الإلكترونية المتعددة اللغات كأساس للترجمات؛

(ج) وينبغي النظر بعناية في خفض عدد الكلمات، لا سيما في تقارير الاجتماعات، لأن ذلك قد يؤدي إلى انخفاض في درجة الشفافية؛

¹² الوثيقة CX/EXEC 25/88/4.

(د) والقيود البيروقراطية لسياسات الترجمة التي تنتهجها المنظمة، ولا سيما شرط تقديم الوثائق قبل ثمانية أسابيع لتجنب فرض غرامات، مع الإشارة إلى أن ذلك يضرّ بأجهزة مثل الهيئة التي لديها جدول اجتماعات مكثف للغاية؛

(هـ) ودعم استخدام أدوات الذكاء الاصطناعي للترجمة، مع الاستشهاد بالتجربة الوطنية في مجال الترجمة بما في ذلك البلدان التي لديها أكثر من لغة رسمية، بمساعدة الذكاء الاصطناعي متبوعة بالمراجعة البشرية، والحاجة إلى تشجيع الدستور الغذائي ومنظمة الأغذية والزراعة على استكشاف هذه الإمكانية بشكل أكبر؛

(و) وأهمية النفاذ في الوقت المناسب إلى الوثائق بلغتها الأصلية، خاصة بالنسبة إلى الأعضاء الذين يستخدمون لغات أخرى غير لغات العمل الست؛

(ز) والحاجة إلى خفض عدد الكلمات في جميع وثائق العمل؛

(ح) والحاجة إلى إبقاء المداخلات مقتضبة كخطوة مؤقتة لخفض التكاليف؛

(ط) والحاجة إلى الدعوة إلى الاستعانة بمزودين بديلين لخدمات الترجمة أو العمل ضمن شروط مختلفة مع مزودي الترجمة الحاليين مع التركيز على خفض التكاليف؛

(ي) ودعم استكشاف جميع الأفكار الموفرة للتكاليف بدءاً من وضع حدّ لعدد الكلمات، ووصولاً إلى نشر مشاريع تقارير اللجنة التنفيذية باللغة الإنكليزية فقط (على سبيل التجربة)؛

(ك) ودعم تجريب التغييرات ضمن اللجنة التنفيذية، على غرار اختصار مدة الاجتماعات وتعديل ممارسات الترجمة؛

(ل) والحاجة إلى الالتزام بالمهل الإجرائية ومعالجة عدم الاتساق في إنفاذ الجداول الزمنية لتقديم الوثائق؛

(م) والنظر في عدم مناقشة بنود جدول أعمال الاجتماع عند تأخر إتاحة الوثائق ذات الصلة؛

(ن) وأهمية قيام الأعضاء باطلاع ممثليهم الدائمين لدى المنظمة على القضايا النظامية التي تؤثر على الدستور الغذائي بما في ذلك قضايا الترجمة وتشجيعهم على طرح هذه القضايا في منتديات الحوكمة في المنظمة، خاصة خلال عمليات استعراض الميزانية والبرامج القادمة؛

(س) وهناك هامش محدود لخفض تكاليف الترجمة الفورية، غير أنّ الاستعانة بمترجمين فوريين محليين هو خطوة إيجابية، وسيكون تجنب الجلسات المسائية موضع ترحيب.

85- وأيدت اللجنة التنفيذية في دورتها الثامنة والثمانين ورحبت باتخاذ إجراءات فورية بشأن بعض المجالات مثل تقليص حجم الوثائق والتقييد بشكل صارم أكثر بالجدول الزمنية لإعداد الوثائق. ومع الإشارة إلى الطابع المتعدد الأبعاد للمشكلة ومسؤولية جميع المشاركين في أعمال الدستور الغذائي، أشارت اللجنة التنفيذية في دورتها الثامنة والثمانين إلى ضرورة التشاور مع الأعضاء على نطاق أوسع قبل التعمق أكثر في النظر في بعض المسائل النظامية بقدر أكبر، مثل الجداول الزمنية للاجتماعات وجدول الأعمال وهياكل التقارير. ولوحظ في هذا السياق أنه سيكون من المهم مواصلة المناقشات في هذا المجال في الدورات المقبلة.

الخلاصة

86- إنّ اللجنة التنفيذية في دورتها الثامنة والثمانين:

- (1) وافقت على ضرورة البدء فوراً في بذل الجهود لوضع بعض الحلول مثل وضع حدّ لعدد الكلمات عند 4 000 كلمة لوثائق العمل، وإعادة هيكلة الوثائق مثل الاستعراض التقييمي، والالتزام بالجدول الزمني لتسليم الوثائق بهدف تفادي ارتفاع تكاليف الترجمة، وفي حالة لجان التنسيق، الاستعانة بمترجمين فوريين محليين؛
- (2) وأقرت بالحاجة إلى مواصلة هذه المناقشة في الدورات المقبلة للجنة التنفيذية بما يتيح التشاور مع الأعضاء على نطاق أوسع والنظر في القضايا النظامية بقدر أكبر المتعلقة بتكاليف الترجمة الفورية والتحريرية، واقتراح الحلول الممكنة؛
- (3) وطلبت من أمانة الدستور الغذائي مواصلة رصد التقدم المحرز في ما يتعلق بإمكانية اختبار حلول الذكاء الاصطناعي؛

87- وأوصت اللجنة التنفيذية في دورتها الثامنة والثمانين بأن تقوم الهيئة في دورتها الثامنة والأربعين بما يلي:

- (1) الطلب من الأعضاء إطلاع ممثليهم الدائمين لدى المنظمة على هذه المسألة والدعوة إلى توخي المرونة في خيارات الترجمة، بما في ذلك استخدام التكنولوجيا؛
- (2) والإقرار بأنّ تحسين توقيت الوثائق هو مسؤولية مشتركة وتذكير جميع الأعضاء واللجان ومجموعات العمل الإلكترونية بأهمية تسليم الوثائق في الوقت المناسب والعمل من أجل إعداد وثائق مقتضبة بقدر أكبر.

الطلبات المقدمة من المنظمات الدولية غير الحكومية للحصول على صفة مراقب في الدستور الغذائي (البند 5 من جدول الأعمال)¹³

- 88- قدمت أمانة الدستور الغذائي هذا البند، مشيرةً إلى أن الطلبين الواردين في وثيقة العمل والمقدمين من تحالف الزراعة الخلوية في أوروبا (Cellular Agriculture Europe) وتحالف صحة الأمريكيتين (Coalition for Americas' Health, INC)، على التوالي، قد خضعا لاستعراض دقيق بالتعاون مع مكتبي الشؤون القانونية في منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية، وتبين أنّهما كاملان ومحظيان بالقبول.

المناقشة

- 89- وأحاطت اللجنة التنفيذية علماً في دورتها الثامنة والثمانين بالمعلومات المقدمة، وأكدت على أهمية تضمين الطلبات المستقبلية تفاصيل أكثر بشأن المساهمات المتوقعة من مقدمي الطلبات في عمل الدستور الغذائي، وعلاقتهم القائمة، إن وجدت، مع منظمات غير حكومية دولية أخرى تتمتع بصفة مراقب لدى الدستور الغذائي.

¹³ الوثيقة CX/EXEC 25/88/5.

90- وردًا على استفسار أحد الأعضاء بشأن التوجيهات المتعلقة بالمنظمات غير الحكومية الدولية الخاضعة لبند التمثيل المزدوج، أشارت أمانة الدستور الغذائي إلى أن هذه التوجيهات قد قُدمت، وستظل تُقدم إلى هذه المنظمات غير الحكومية الدولية. كما أكدت أمانة الدستور الغذائي أن هذه التوجيهات ستتضمن أيضًا معلومات تتعلق بشروط لتجنب التمثيل المزدوج تستند إلى المصطلحات القانونية القائمة والممارسات الحالية.

الخلاصة

91- أوصت اللجنة التنفيذية في دورتها الثامنة والثمانين بأن يمنح المديران العامان لمنظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية صفة مراقب لكلٍ من:

- (1) تحالف الزراعة الخلوية في أوروبا (Cellular Agriculture Europe)؛
 - (2) وتحالف صحة الأمريكيتين (Coalition for Americas' Health, Inc)، بشرط موافقته على الشروط التالية لتجنب التمثيل المزدوج:
- في الاجتماعات التي يُمثَّل فيها ائتلاف الأمراض غير المعدية (NCD Alliance)، لا يمكن لتحالف صحة الأمريكيتين المشاركة إلا كجزء من وفد الائتلاف، ولا يجوز له التحدث بصفته تحالف صحة الأمريكيتين؛
 - ويمكن لتحالف صحة الأمريكيتين تقديم تعليقات خطية فقط على القضايا التي لم يُقدِّم ائتلاف الأمراض غير المعدية أي تعليقات بشأنها؛
 - ولن يشارك تحالف صحة الأمريكيتين بصفته هذه إلا في اجتماعات الدستور الغذائي عندما لا يكون ائتلاف الأمراض غير المعدية ممثلًا.

92- وطلبت اللجنة التنفيذية في دورتها الثامنة والثمانين من أمانة الدستور الغذائي ضمان تقديم معلومات بشأن مساهمة مقدّم الطلب في الأغراض القانونية للدستور الغذائي والتأكد من توضيح أي علاقات مع أعضاء حاليين يتمتعون بصفة مراقب لدى الدستور الغذائي توضيحًا كاملاً في الطلبات المستقبلية.

ما يستجد من أعمال (البند 6 من جدول الأعمال)

مشروع جدول أعمال الدورة التاسعة والثمانين للجنة التنفيذية

93- عرضت أمانة الدستور الغذائي مشروع جدول أعمال الدورة التاسعة والثمانين للجنة التنفيذية مشيرةً إلى أن بندًا إضافيًا في جدول الأعمال بعنوان "المسائل الناشئة عن هيئة الدستور الغذائي وأجهزته الفرعية" قد أُضيف لمعالجة مسائل ناشئة عن الهيئة وأجهزتها الفرعية ذات صلة باللجنة التنفيذية ولكنها لا تشكل جزءًا من الاستعراض التقييمي.

الخلاصة

94- أحاطت اللجنة التنفيذية علمًا في دورتها الثامنة والثمانين بمشروع جدول أعمال دورتها التاسعة والثمانين ووافقت على عقد اجتماع لمجموعة العمل يكون سابقًا بيوم عن موعد انطلاق الدورة التاسعة والثمانين للجنة التنفيذية لمراجعة التعليقات الواردة ردًا على التعميم بشأن إطار الرصد للخطة الاستراتيجية للدستور الغذائي للفترة 2026-2031 (انظر الفقرة 81).

حالة تقرير الاجتماع المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية بشأن مخلفات المبيدات لعام 2024 وتوفره

95- أبلغت اللجنة التنفيذية في دورتها الثامنة والثمانين أنّ تقرير عام 2024 للاجتماع المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية بشأن مخلفات المبيدات قد صدر في 15 يوليو/تموز 2025. وأشارت اللجنة التنفيذية في دورتها الثامنة والثمانين بقلق إلى التأخير الاستثنائي في إصدار التقرير، ما أدى إلى إرجاء الدورة السادسة والخمسين للجنة الدستور الغذائي المعنية بمخلفات المبيدات من مايو/أيار 2025 إلى سبتمبر/أيلول 2025 وما أتاح أيضًا وقتًا ضيقًا للأعضاء للتحضير لتلك الدورة السادسة والخمسين.

96- وطلبت اللجنة التنفيذية في دورتها الثامنة والثمانين من كلّ من منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية الحرص على إصدار التقارير المقبلة للاجتماع المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية بشأن مخلفات المبيدات في الوقت المناسب.

معلومات محدّثة عن المسائل المالية والمتعلقة بالميزانية¹⁴

97- عرض المنسق لأوروبا هذا البند مشيرًا إلى وثيقة قاعة المؤتمر CRD01.

98- وأوضح ممثل المنظمة أن مؤتمر المنظمة وافق في دورته الرابعة والأربعين على اقتراح الميزانية المقدم من المدير العام للمنظمة، وأنه ستكون هناك تعديلات على الميزانية المقدمة إلى مجلس المنظمة في ديسمبر/كانون الأول 2025. غير أنّ تفاصيل تلك التعديلات لم تكن متاحة بعد.

99- وأبلغ ممثل منظمة الصحة العالمية اللجنة التنفيذية في دورتها الثامنة والثمانين بأن منظمة الصحة العالمية تمر حاليًا بعملية إعادة هيكلة كبرى تشمل تخفيضات كبيرة في الميزانية على نطاق المنظمة ككل. ومع ذلك، لا يزال العمل المعياري للدستور الغذائي يمثل أولوية قصوى ومن الواضح أنه مرسّخ في الوظائف الأساسية لمنظمة الصحة العالمية. وأشار كذلك إلى أنه كما هو الحال في السنوات السابقة، وكما في فترة السنتين القادمة 2026-2027، سيستمر العمل على إسداء المشورة العلمية بشأن سلامة الأغذية والتغذية في الاعتماد بشكل كبير على المساهمات الطوعية.

¹⁴ وثيقة قاعة المؤتمر EXEC88/CRD01 (المنسق لأوروبا يؤيده المنسقون لكل من أفريقيا، وآسيا، وأمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي، والشرق الأدنى)؛ ووثيقة قاعة المؤتمر EXEC88/CRD04 (أمانة الدستور الغذائي).

100- وأشارت أمانة الدستور الغذائي إلى الدعم الأقاليمي للهيئة الذي أعرب عنه في مؤتمر منظمة الأغذية والزراعة وأعربت عن تقديرها للأعضاء. وأشارت إلى أنّ وثيقة قاعة المؤتمر CRD04 تهدف إلى إعطاء رد أولي على المعلومات التي طلبها المنسقون (وثيقة قاعة المؤتمر CRD01) وأن أمانة الدستور الغذائي على أتم الاستعداد لتقديم إيضاحات عند الحاجة. ولاحظت كذلك مع التقدير الموارد الإضافية التي قدمتها كندا وأستراليا لمعالجة العمل ذي الأولوية غير المنفذ بعد بشأن تصنيف الأغذية والأعلاف الحيوانية وكذلك قاعدة البيانات المتعلقة بالحد الأقصى من مخاطر مبيدات الآفات.

المناقشة

101- سلّط الأعضاء الضوء على الحاجة إلى مواصلة الدعوة في الأجهزة الرئاسية للمنظمة إلى تمويل الهيئة، في سياق المناقشات الجارية بشأن برنامج العمل والميزانية للفترة 2026-2027، مع الإشارة إلى أن وثيقة الميزانية المقدمة إلى اللجنة التنفيذية في دورتها السابعة والثمانين التي توضح الضغوط المفروضة على الميزانية، توفر أساساً يمكن للأعضاء من خلاله القيام بالدعوة.

102- وأشار إلى الحاجة إلى وقت إضافي لاستعراض الوثيقة CRD04، وطلب الحصول على إيضاحات بشأنها ومناقشة المجالات ذات الأولوية في سياق الموارد المتاحة. واقترح عقد منتدى نقاش لتحديد الأولويات التي يمكن أن تكون بمثابة مدخلات إضافية في المناقشات الجارية حول برنامج العمل والميزانية المعدل للمنظمة للفترة 2026-2027 ضمن الأجهزة الرئاسية للمنظمة، مع الإشارة إلى أنّ دورة مجلس منظمة الأغذية والزراعة المقرر عقدها في الفترة من 1 إلى 5 ديسمبر/كانون الأول 2025، بعد فترة وجيزة من انعقاد الدورة التاسعة والثمانين للجنة التنفيذية. ونظرًا إلى ضيق الوقت في الدورة الحالية، تم استكشاف آليات مختلفة لإجراء مناقشة مستتيرة في الوقت المناسب، مثل إنشاء لجنة فرعية تابعة للجنة التنفيذية أو عقد اجتماع افتراضي غير رسمي للجنة التنفيذية.

103- وأشارت أمانة الدستور الغذائي إلى أنه يمكن بذل جهود لنشر الوثيقة التي تتناول المسائل المالية لأغراض الدورة التاسعة والثمانين للجنة التنفيذية قبل شهرين على الأقل من انعقاد الدورة من أجل تيسير المناقشات بين الأعضاء بشأن الأولويات. وطلب الأعضاء أن تتضمن الوثيقة معلومات محدّثة عن الأولويات بالنسبة إلى الموارد الإضافية. وجرى الإعراب عن بعض الشواغل من عدم إجراء مناقشات بشأن المسائل والأولويات المالية في هذه الدورة وأنه قد تكون هناك حاجة إلى مزيد من التنقيحات في الوثيقة لتيسير النقاش وتحديد الأولويات في المستقبل. وللمساعدة في معالجة هذه الشواغل، تم الاتفاق على أنه يمكن لأعضاء اللجنة التنفيذية أن يقدموا إلى أمانة الدستور الغذائي بحلول 31 يوليو/تموز 2025 أي استفسار بشأن وثيقة قاعة المؤتمر CRD04، بما في ذلك طلبات الإيضاحات والاقتراحات بشأن المعلومات لإدراجها في الوثيقة الخاصة بالمسائل المالية.

الخلاصة

104- إنّ اللجنة التنفيذية في دورتها الثامنة والثمانين:

- (1) أحاطت علمًا بالمعلومات التي قدّمتها منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية وأمانة الدستور الغذائي؛
- (2) وطلبت نشر الوثيقة الخاصة بالمسائل المالية قبل شهرين على الأقل من موعد انعقاد الدورة التاسعة والثمانين للجنة التنفيذية وأن تُدرج أمانة الدستور الغذائي معلومات محدّثة عن أولويات الموارد الإضافية وغيرها من المعلومات ذات الصلة التي طلبها الأعضاء حيثما أمكن ذلك.

معلومات محدّثة عن اقتراح عمل جديد بشأن مواصفة سلعية حليب النوق (وثيقة قاعة المؤتمر CRD03)¹⁵

105- عرض العضو من الشرق الأدنى هذا البند وأشار إلى أن مشروع الوثيقة المعروضة للمناقشة ووثيقة المشروع قد خضعتا للاستعراض بالتعاون مع نيوزيلندا (البلد المضيف للجنة الدستور الغذائي المعنية بالحليب ومنتجات الحليب) والاتحاد الدولي لمنتجات الألبان وأمانة الدستور الغذائي. كما تم الانتهاء من تحليل الثغرات في نصوص الدستور الغذائي ذات الصلة في ما يتعلق بسلع حليب النوق.

106- وجرى إبلاغ اللجنة التنفيذية في دورتها الثامنة والثمانين بأنه، تماشياً مع الدورة السابعة والأربعين للهيئة، يجري العمل حالياً على إعداد ما تبقى من وثائق لتيسير الاستعراض التقييمي من جانب اللجنة التنفيذية في دورتها التاسعة والثمانين، مع النظر في إقرار العمل الجديد المقترح من جانب الهيئة في دورتها الثامنة والأربعين.

المناقشة

107- أشار أحد الأعضاء إلى أن إقليمه هو أكبر منتج لحليب النوق في العالم، ورحب بالمعلومات المحدّثة المقدمة وأعرب عن اهتمامه لمواصلة المشاركة في هذه المسألة لضمان ملاءمة أي عمل لوضع مواصفة في هذا المجال بالنسبة إلى الإقليم، نظراً إلى التأثير الذي قد تحدثه المواصفات الدولية القائمة على التحول الاجتماعي والاقتصادي للمجتمعات المنتجة لحليب النوق.

الخلاصة

108- أحاطت اللجنة التنفيذية علماً في دورتها الثامنة والثمانين بالمعلومات المحدّثة المتاحة وبأنه ستستسقى الفرصة لجميع الأعضاء والمراقبين لإبداء تعليقاتهم على الاقتراح رداً على التعميم المقبل قبل أن تنظر اللجنة التنفيذية في دورتها التاسعة والثمانين في هذه المسألة في إطار استعراضها التقييمي.

¹⁵ وثيقة قاعة المؤتمر EXEC88/CRD03 (المنسق للشرق الأدنى نيابة عن دولة الإمارات العربية المتحدة).

المرفق الأول

قائمة المشاركين

CHAIRPERSON PRÉSIDENT PRESIDENTE	Dr Allan Azegele Director of Veterinary Services Ministry of Agriculture and Livestock Development Nairobi Kenya
VICE-CHAIRPERSONS VICE-PRÉSIDENTS VICEPRESIDENTES	Dr Jing Tian Director of International Food safety standards division China National Center for Food Safety Risk Assessment Beijing China Mr Khalid Alzahrani Head of the international communication department for food standards Saudi Food and Drug Authority Riyadh Saudi Arabia Dr Betul Vazgecer Engineer Ministry of Agriculture and Forestry Ankara Türkiye

MEMBERS ELECTED ON A GEOGRAPHIC BASIS
MEMBRES ÉLUS SUR UNE BASE GÉOGRAPHIQUE
MIEMBROS ELEGIDOS SOBRE UNA BASE GEOGRÁFICA

AFRICA

AFRIQUE

ÁFRICA

Dr Ihssane Beqqali Himdi

Director of Risk Assessment and Legal
Affairs

National Food Safety Office (ONSSA)

Rabat

Morocco

Advisors to the Member for Africa

Conseillers du Membre pour l'Afrique

Asesores del miembro para África

Mrs Patricia Miranda Alfama

Administradora Executiva da Entidade

Reguladora Independente da Saúde

(ERIS)

ERIS

Praia

Cabo Verde

ASIA

ASIE

ASIA

Dr Amit Sharma

Director

Food Safety and Standards Authority of

India

New Delhi

India

Advisors to the Member for Asia

Conseillers du Membre pour l'Asie

Asesores del miembro para Asia

Ms Peik Ching Seah

Deputy Director Regulatory Standards and
Veterinary Office

Singapore Food Agency

Singapore

Mr Rajiv Wadhawan

Advisor (Cost)

Ministry of Health and Family Welfare

New Delhi

India

EUROPE

EUROPE

EUROPA

Mr Sebastian Hielm

Director of Food Safety

Ministry of Agriculture and Forestry

Helsinki

Finland

Advisors to the Member for Europe

Conseillers du Membre pour l'Europe

Asesores del miembro para Europa

Mr Lucas Proust

Point de contact national Codex

Secrétariat général des affaires européennes

Paris

France

Mr Sébastien Goux

Deputy Head of Unit

European Commission

Brussels

Belgium

LATIN AMERICA AND THE**CARIBBEAN**

AMÉRIQUE LATINE ET LES CARAÏBES

AMÉRICA LATINA Y EL CARIBE

Mrs Amanda Lasso Cruz

Asesor Codex

Ministerio de Economía Industria y

Comercio

San José

Costa Rica

Advisors to the Member for Latin**America and the Caribbean**

Conseillères du Membre pour l'Amérique

latine et les Caraïbes

Asesoras del miembro para América Latina

y el Caribe

Mr Paulo Roque Martins Silva

Coordinator of the Brazilian Codex

Alimentarius Committee

National Institute of Metrology, Quality

and Technology – Inmetro

Brazil

Mr Rommel Anibal Betancourt Herrera

Coordinador General de Inocuidad de

Alimentos

Agencia de Regulación y Control Fito y

Zoosanitaria-AGROCALIDAD

Quito

NEAR EAST
PROCHE-ORIENT
CERCANO ORIENTE

Dr Rasoul Zare
Ambassador
Permanent Representation of the Islamic
Republic of Iran to FAO
Rome

Advisor to the Member for Near East
Conseillère du Membre pour le Proche-
Orient
Asesora del miembro para el Medio
Oriente

Eng Sonia Garbi
ENG
Abu Dhabi Agriculture and Food Safety
Authority – ADFSA
Abu Dhabi
United Arab Emirates

NORTH AMERICA
AMÉRIQUE DU
NORD
AMÉRICA DEL
NORTE

Ms Meghan Quinlan
Manager
Bureau of Policy, Interagency and
International Affairs
Health Canada
Canada

Advisors to the
Member for North
America

Conseillères du
Membre pour
l'Amérique du Nord
Asesoras del miembro
para América del Norte

Mr Kenneth Lowery
Senior International Issues Analyst
U.S. Department of Agriculture
Washington, D.C.
USA

Mr Jay Holmes
Director, Consumer Protection and
Market Fairness Division
Canadian Food Inspection Agency
Ottawa

SOUTH WEST PACIFIC
PACIFIQUE SUD-OUEST
PACÍFICO SUDOCCIDENTAL

Mr Scott Mersch
Director, Codex Australia
Department of Agriculture, Fisheries and
Forestry
Sydney
Australia

Advisors to the Member for South West
Pacific

Conseillers du Membre pour le Pacifique
Sud-Ouest
Asesores del miembro para Pacífico
Sudoccidental

Ms Jenny Reid
Agriculture Counsellor
MFAT
NZ Embassy
Rome

COORDINATORS
COORDONNATEURS
COORDINADORES

COORDINATOR FOR AFRICA

Coordonnateur pour l'Afrique
Coordinador para África

Mr Hakim Baligeya Mufumbiro
Principal Standards Officer
Uganda National Bureau of Standards
Kampala
Uganda

COORDINATOR FOR ASIA

Coordonnatrice pour l'Asie
Coordinadora para Asia

Ms Aya Orito Nozawa
Associate Director
Ministry of Agriculture, Forestry and
Fisheries
Tokyo
Japan

COORDINATOR FOR EUROPE

Coordonnatrice pour l'Europe
Coordinadora para Europa

Ms Anne Beutling
Deputy Head of Division
Federal Ministry of Agriculture, Food and
Regional Identity (BMLEH)
Berlin
Germany

**COORDINATOR FOR LATIN
AMERICA AND THE CARIBBEAN**

Coordonnateur pour l'Amérique latine et
les Caraïbes
Coordinador para América Latina y el
Caribe

Dr Leonardo Veiga
Area de Comercio
Ministry of Industry, Energy and Mining
Montevideo
Uruguay

COORDINATOR FOR NEAR EAST

Coordonnateur pour le Proche-Orient
Coordinador para el Cercano Oriente

Eng Ali Rashid Al Ghafri
Plant Quarantine Director
MAFWR
Muscat
Oman

**COORDINATOR FOR NORTH
AMERICA AND SOUTH WEST
PACIFIC**

Coordonnateur pour l'Amérique du Nord
et le Pacifique Sud-Ouest
Coordinador para América del Norte y
Pacífico Sudoccidental

Ms Susana Levula Tuivuya
Principal Economic Planning Officer -
Agriculture trade
Ministry of Agriculture
Suva

WORLD HEALTH ORGANIZATION (WHO)

Organisation mondiale de la Santé (OMS)

Organización Mundial de la Salud (OMS)

Dr Moez Sanaa

Unit Head

Standards and Scientific Advice on Food and Nutrition (SSA)

Department of Nutrition and Food Safety (NFS)

World Health Organization (WHO)

Switzerland

FOOD AND AGRICULTURE ORGANIZATION OF THE UNITED NATIONS (FAO)

Organisation des Nations Unies pour l'alimentation et l'agriculture (FAO)

Organización de las Naciones Unidas para la Alimentación y la Agricultura (FAO)

Mr Markus Lipp

Senior Food Safety Officer

Agrifood Systems and Food Safety

Food and Agriculture Organization of the

United Nations

Rome

Ms Catherine Bessy

Senior Food Safety Officer

Agrifood Systems and Food Safety

Food and Agriculture Organization of the

United Nations

Rome

CODEX SECRETARIAT, JOINT FAO/WHO FOOD STANDARDS PROGRAMME

Secrétariat du Codex, **Programme mixte FAO/OMS sur les normes alimentaires**
Secretaría del Codex, **Programa Conjunto FAO/OMS sobre Normas Alimentarias**

Dr Sarah Cahill
Secretary, Codex Alimentarius
Commission

Dr Hilde Kruse
Senior Food Standards Officer

Mrs Verna Carolissen Mackay
Food Standards Officer

Mrs Lingping Zhang
Food Standards Officer

Mr Patrick Sekitoleko
Food Standards Officer

Mr Farid El Haffar
Technical Officer

Ms Myoengsin Choi
Food Standards Officer

Mr Jaewoo Park
Food Standards Officer

Mrs Eunmi Cho
Food Standards Officer

Mr Chun Yin Johnny Yeung
Food Standards Officer

Ms Riri Kihara
Junior Professional Officer

Mr Roberto Sciotti
Record and Information Management Expert;
Webmaster

Mr Giuseppe Di Chiera
Standards Development and Communication
Specialist

Ms Stephanie Wright
Digital Publications Specialist

Ms Ilaria Tarquinio
Programme Assistant

Ms Florence Martin de Martino
Document Editor

Mr Peter Di Tommaso
Office Assistant

Ms Elaine Rahe
Office Assistant

Mr Robert Damiano
Information Technology Clerk

Mr Alvaro Galassi
Programme Assistant

المرفق الثاني

الخطة الاستراتيجية للدستور الغذائي للفترة 2026-2031: إطار الرصد

الغاية الاستراتيجية	النتائج	المؤشر المقترح	وسائل التحقق
1- تلبية احتياجات الأعضاء في ما يتعلق	1-1: استخدام أنشطة الاستشراف واستكشاف الآفاق لدعم تحديد المسائل التي يُحتمل أن تؤثر على سلامة الأغذية وجودتها وتجارتها.	(المؤشرات المنقولة من إطار الرصد والتقييم الحالي والمُشار إليها بعلامة *)	(سيتم مواصلة وضعها من جانب أمانة الدستور الغذائي)
بجماية صحة المستهلكين وضمان ممارسات عادلة في تجارة الأغذية في ظلّ مشهد عالمي متطور من خلال وضع مواصفات قائمة على أسس علمية ونصوص ذات صلة	1-2: قيام منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية والأجهزة الاستشارية العلمية المشتركة بينهما، في المقام الأول، بتقديم المشورة العلمية التي تعالج الاحتياجات التي تحددها الهيئة وأجهزتها الفرعية، بالاسترشاد ببيانات عالمية تمثيلية وبالخبرة والمنهجية الدولية المناسبة.	المؤشر 1-2-1: الوقت اللازم للردّ على طلب للحصول على المشورة العلمية.	تقارير لجان الدستور الغذائي والصفحات الإلكترونية ذات الصلة
	3-1: استخدام الهيئة وأجهزتها الفرعية للمشورة العلمية بما يتماشى مع مبادئ الدستور الغذائي لتحليل المخاطر.	المؤشر 1-3-1: عدد المواصفات الكمية التي اعتمدتها الهيئة أو أَلغتها.	سيتم وضعها
			تقرير/سجل أداء الهيئة

تقارير لجان الدستور الغذائي	* المؤشر 1-4-1: الوقت المستغرق حتى تُسفر الأعمال الجديدة المعتمدة عن نصوص مُنقحة أو جديدة للدستور الغذائي.	1-4: وضع مواصفات الدستور الغذائي والنصوص ذات الصلة، واستعراضها واعتمادها في الوقت المناسب وبصورة شفافة وشاملة.	
مستودع إلكتروني لوثائق الدستور الغذائي	المؤشر 1-1-2: النسبة المئوية من المواصفات المنشورة باللغة الإنكليزية في غضون شهر واحد بعد اعتمادها من جانب الهيئة.		
مستودع إلكتروني لوثائق الدستور الغذائي	المؤشر 2-1-2: النسبة المئوية من المواصفات المنشورة بجميع لغات العمل في غضون سنة واحدة بعد اعتمادها من جانب الهيئة.	2-1: تنقيح النظم والممارسات المتعلقة بإدارة العمل وتعزيزها، بالاستفادة من التكنولوجيات الرقمية وغيرها من التكنولوجيات الجديدة.	2- تعزيز النظم والممارسات المتعلقة بإدارة عمل الدستور الغذائي التي تدعم وضع المواصفات والنصوص ذات الصلة بفعالية وبكفاءة
مستودع إلكتروني لوثائق الدستور الغذائي (تحليل كل سنتين)	* المؤشر 3-1-2: نسبة وثائق العمل، بما في ذلك تقارير أجهزة الخبراء المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية، الموزعة قبل شهرين على الأقل من الاجتماع، بما يتوافق مع دليل إجراءات الدستور الغذائي.		
تقارير لجان الدستور الغذائي	المؤشر 1-2-2: نسبة لجان الدستور الغذائي التي تطبق آليات الترتيب بحسب الأولوية لتقييم اقتراحات العمل.	2-2: وضع آليات للقيام بحسب الأولوية بترتيب اقتراحات وضع مواصفات جديدة أو تنقيح المواصفات القائمة والنصوص ذات الصلة.	
ندوات إلكترونية، ودورات تدريبية بشأن نظام التعليقات الإلكترونية للدستور	المؤشر 1-3-2: عدد الأشخاص الذين دربتهم أمانة الدستور الغذائي سنوياً.		

الغذائي، ودورات تدريبية لمجموعات العمل الإلكترونية، وما إلى ذلك			
أكاديمية منظمة الأغذية والزراعة	المؤشر 2-3-2: عدد الأشخاص الذين شاركوا في دورة التعلم الإلكتروني للدستور الغذائي.	3-2: دعم الرؤساء والمنسقين والأمانات المضيفة	
دراسات استقصائية عن الرضا لفترة ما بعد اجتماعات لجان الدستور الغذائي - يمكن إجراء تعديلات على الأسئلة المطروحة للحصول على معلومات أكثر تحديداً، ويمكن مراعاة توقيتها لتحسين معدلات الرد	* المؤشر 3-3-2: تقييمات الرضا عن كفاءة الاجتماعات، ودور الرؤساء، والجهات المضيفة، وأمانات الهيئة.	وجهات اتصال الدستور الغذائي والمندوبين في ما يقومون به من أدوار، وتنمية قدراتهم وتعزيزها.	
المنتدى - تُعرّف المشاركة بأنها التسجيل في مجموعة عمل إلكترونية واحدة على الأقل خلال فترة السنتين. ملاحظة: يُقترح الإبلاغ عن البيانات حسب الإقليم.	* المؤشر 1-4-2: عدد الأعضاء المشاركين في مجموعات العمل الإلكترونية خلال فترة السنتين.	4-2: تمكين أعضاء الدستور الغذائي من المشاركة بشكل فعال ومستدام في جميع مراحل عملية وضع المواصفات.	
سجلات مجموعات العمل الإلكترونية	المؤشر 2-4-2: عدد مختلف الأعضاء الذين ترأسوا أو شاركوا في رئاسة مجموعات العمل الإلكترونية خلال فترة السنتين.		

		* المؤشر 2-4-3: عدد الأعضاء المشاركين في الهيئة ولجان الدستور الغذائي و فرق المهام النشطة.	نظام التسجيل الإلكتروني/قائمة المشاركين
3- تعزيز العلاقات مع المنظمات الدولية المعنية، وتعزيز نهج منسّق لمواجهة التحديات العالمية	1-3: تحسين الفهم المتبادل لأدوار الهيئة والمنظمات الدولية المعنية في ما يتعلق بالتحديات العالمية، ودعم ذلك من خلال التشاور المستمر بين الأطراف.	المؤشر 3-1-1: عدد المنظمات الدولية التي تعاملت معها أمانة الدستور الغذائي رسميًا من خلال الاجتماعات الثنائية وحلقات العمل وما إلى ذلك خلال فترة السنتين.	محاضر اجتماعات أمانة الدستور الغذائي، وتقارير العودة من المهام، وجداول الأعمال، والأحداث الجانبية للجان الدستور الغذائي
	2-3: تحديد الثغرات في النهج المتبعة لمعالجة التحديات العالمية التي يمكن أن يساهم فيها الدستور الغذائي من خلال المشاركة المحددة الأهداف مع المنظمات الدولية المعنية.	المؤشر 3-2-1: عدد المنظمات الدولية التي عرضت أعمالها أو قدمت إسهامات إلى لجان الدستور الغذائي (بما في ذلك تحديد الثغرات في النهج التي يمكن أن يساهم فيها الدستور الغذائي).	تقارير لجنة الدستور الغذائي
	3-3: تحديد ومراعاة مساهمة الهيئة في التحول نحو نظم غذائية مستدامة وقادرة على الصمود.	تقرير سردي.	الوثائق (بما في ذلك اقتراحات العمل الجديدة) التي تشير إلى اعتبارات النظم الغذائية المستدامة والقادرة على الصمود
	3-4: تشجيع مساهمات المنظمات الدولية المعنية طوال عملية وضع نصوص الدستور الغذائي.	المؤشر 3-4-1: عدد المراقبين الذين ردّوا على التعاميم و/أو مجموعات العمل الإلكترونية خلال فترة السنتين.	نظام التعليقات الإلكتروني - سيتم احتساب جهة تتمتع بصفة مراقب إذا ردّت على تعميمين على الأقل خلال فترة السنتين
		المؤشر 3-4-2: عدد المراقبين المشاركين في الهيئة، ولجان الدستور الغذائي، و فرق المهام النشطة.	تقارير الهيئة

المؤشر 3-4-3: عدد مواصفات الدستور الغذائي التي تم إعدادها بالتعاون مع جهاز حكومي دولي آخر أو منظمة حكومية دولية أخرى (كما هو محدد في القسم 1-7 من دليل الإجراءات).	تقارير الهيئة		
المؤشر 1-4-1: مدى اعتراف أعضاء الدستور الغذائي بنصوص الدستور الغذائي لتلبية احتياجاتهم ذات الأولوية في مجالي سلامة الأغذية وجودتها.	دراسة استقصائية سنوية بشأن استخدام نصوص الدستور الغذائي وتأثيرها	1-4: تعزيز مكانة الدستور الغذائي والاعتراف به كجهاز دولي معني بوضع المواصفات الخاصة بالأغذية لحماية صحة المستهلكين وضمان ممارسات عادلة في تجارة الأغذية.	4- تعظيم أثر الدستور الغذائي من خلال زيادة تسليط الضوء على المواصفات واستخدامها
المؤشر 2-1-4: الحضور الإلكتروني للدستور الغذائي	سيتم تحديدها لاحقًا.	2-4: الترويج لاستخدام نصوص الدستور الغذائي في سياق النهج التكاملية مثل نهج "الصحة الواحدة".	
المؤشر 1-2-4: عدد الإشارات المرجعية إلى الدستور الغذائي في صكوك السياسات الدولية.	صكوك سياساتية دولية	3-4: الدعوة إلى المواءمة من خلال زيادة استخدام نصوص الدستور الغذائي في وضع النظم واللوائح الوطنية لمراقبة الأغذية.	
المؤشر 1-3-4: درجة استخدام الأعضاء لنصوص الدستور الغذائي.	دراسة استقصائية سنوية بشأن استخدام نصوص الدستور الغذائي وتأثيرها		